

تفسير سورة الممتحنة

شهيد الحراب
آية الله العظمى السيد محمد باقر الحكيم
آية الله العظمى السيد محمد باقر الحقيمي

تفسير سورة الممتحنة

شَهِيدُ الْحَرَابِ

آيَةُ اللَّهِ الْعُظْمَى السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ بِأَقْرِ الْحَكِيمِ ۚ فَلْيَسْرِعُوا

هوية الكتاب



إسم الكتاب: تفسير سورة الممتحنة.
الناشر: مؤسسة تراث الشهيد الحكيم عليه السلام.
المطبعة: العترة الطاهرة.
الطبعة الثانية: ٥٠٠٠ نسخة.

حقوق الطبع محفوظة

لمؤسسة تراث الشهيد الحكيم عليه السلام

النجف الأشرف

صيف سنة ٢٠٠٦ م

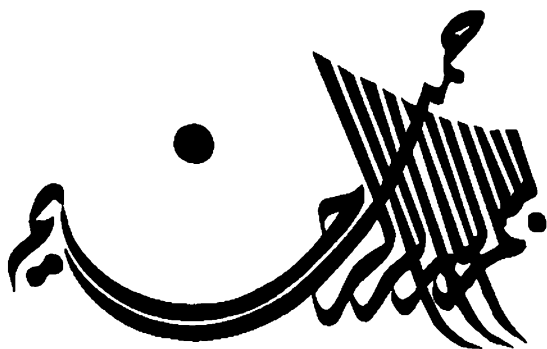
شبكة كتب الشيعة



shiabooks.net

رابطه يدیل < mktba.net

تفسير سورة المائدة



مقدمة الطبعة الأولى

بسم الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

امتاز القرآن الكريم بالجانب الشمولي في تصويره للإنسان والكون والشرعية والحياة، مما حدا بالمفسرين إلى تناول كافة هذه الأبعاد عبر دراساتهم المتنوعة للقرآن الكريم، التي كشفت عن جوانب السعة والعمق في النظرة القرآنية...

حيث نجد الفقيه يستعين بالقرآن الكريم في أحكامه الشرعية، وهناك رؤى الفلاسفة وتصوراتهم في المبدأ والمعاد، كما اتجه أصحاب المدارس الكلامية وبحوثهم في الخير والشر والأمر بين الأمرين وغيرها حيث استعانوا بالقرآن الكريم في اشتراع بحوثهم ومنطلقاتهم...

كما توسع أهل اللغة والبلاغة في دراستهم للقرآن الكريم؛ للكشف عن الجوانب اللغوية والبلاغية، واتخاذ القرآن المرجع الأساس في تلك الدراسات، وكان التركيز في ذلك عند الانفتاح الذي شهدته الساحة الإسلامية، ودخول شعوب غير عربية في المجتمع الإسلامي...

وعند دخول العصر الحديث وما صاحبه من نظريات علمية ومكتشفات في حقول المعرفة اتجه بعض المفسرين إلى القرآن الكريم، يلتمس الأدلة في تفسيره للظواهر الطبيعية، أو الحقائق العلمية، ويؤكد - من وجهة نظره - بأن القرآن الكريم لم يكن بعيداً عن هذه النظرية، وإنما تطرق إليها بشكل خفي منذ قرون خلت...

لقد انفرد الشهيد الحكيم عبر دراساته المتنوعة للقرآن الكريم في الأسلوب والمنهجية أو الهدف، إذ يسلط الضوء على الجانب التربوي والتغييري في القرآن حيث يقول: ((إن الهدف الأساس للقرآن الكريم هو عملية التغيير الجذري للمجتمع، وبيان المنهج الصحيح، وخلق القاعدة الثورية لهذا التغيير)) وقد تجلت هذه الرؤية عند مقارنته بين المنهج الموضوعي والمنهج التجريبي، حيث إن الأخير ((يعمد إلى المعالجة الميدانية للحالات الروحية والاجتماعية والسياسية، وله دور في عملية التغيير التي يواجهها المجتمع الإنساني بشكل عام، والإسلامي بشكل خاص)).

ونظراً لأهمية تلك الدروس وحاجة المجتمع الإسلامي لمحتواها، قامت مؤسسة تراث الشهيد الحكيم رحمته بإنزالها على الورق وفهرستها ومن ثم تحقيقها وإخراجها في كتاب. وقد كانت للشيخ عزام الربيعي بإشراف السيد محمود الحكيم جهود مباركة، ودور مهم في إخراج هذا النتاج العلمي الثمر. نسأله تعالى أن يكون عملنا هذا حسنة مضاعفة في ميزان أعمال الشهيد الحكيم رحمته وذخراً لكل الجهود التي بذلت في ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾.

دائرة التأليف والتحقيق

مؤسسة تراث الشهيد الحكيم رحمته

سبب التسمية

تسميات السور القرآنية إما تسميات وردت على لسان النبي ﷺ، أو على لسان صحابته، أو عن طريق ملاحظة لفظ مخصوص ورد فيها، أو قصة معينة ذكرت فيها، أو مناسبة محددة نزلت السورة فيها، فسميت السورة وفق ذلك الشيء الملاحظ.

وسبب تسمية هذه السورة الشريفة بـ(الممتحنة) هو الحديث الوارد فيها عن ضرورة امتحان النبي ﷺ للنساء اللاتي يهاجرن إلى الله ورسوله^(١)؛ لاحتمال أن تكون هجرتهن خالية من الدوافع الإيمانية، ومحصورة بدوافع شخصية كتهور أو انتهاء العلاقة الزوجية بينها وبين زوجها، وحينئذٍ تمتحن من قبل النبي ﷺ فإن كانت هجرتهن لله ولرسوله تقبل كمهاجرة حفاظاً على إيمانها، وتترتب عليها الآثار المترتبة على النساء المهاجرات، التي أوضحها السورة.

وللسورة تسمية أخرى، وهي سورة المودة؛ لما ورد فيها من الحديث عن العلاقة بين المؤمنين والكافرين، وأن لا تكون علاقة مودة ومحبة، ولذا سميت السورة بها^(٢).

فضل السورة وأثارها

لقد ورد في فضل السورة الشريفة عدة روايات:

(١) للممتحنة: ١٠.

(٢) ولها أسم ثالث هو سورة الامتحان، على ما ذكره الفيض الكاشاني رحمته الله في تفسير الصافي ٥: ١٦١.

منها: ما رواه الصدوق بسنده عن أبي حمزة الثمالي عن علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام أنه قال: ((من قرأ سورة الممتحنة في فرائضه ونوافله امتحن الله قلبه للإيمان ونور له بصره، ولا يصيبه فقر أبداً، ولا جنون في بدنه ولا في ولده))^(١) وتبين الرواية الشريفة مجموعة من الأبعاد والآثار المترتبة على تلاوتها، وهي على أنحاء ثلاثة:

- معنوية مرتبطة بالإيمان والهداية.
 - واجتماعية ترتبط بالحالة الاجتماعية للإنسان في معالجة قضية الفقر، وصحية ترتبط بالحالة بالسلامة البدنية للإنسان في دفع المرض والجنون عنه وعن ولده.
- وهناك روايات أخرى تؤكد هذا المضمون بشكل أو بآخر في فضل هذه السورة الشريفة.

روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: ((ومن قرأ سورة الممتحنة كان المؤمنون والمؤمنات له شفعاء يوم القيامة))^(٢).

إن المتأمل في الروايات الكثيرة الواردة في فضل قراءة سور القرآن الكريم يجد أن ثمة آثاراً معنوية ومادية تترتب على تلاوتها، أما الآثار المعنوية فأوضحها الهداية، كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(٣)،

(١) ثواب الأعمال: ١١٨.

(٢) مستدرک الوسائل ٤: ٣٥١، ٩٣، مجمع البيان ٩: ٤٤٣.

(٣) البقرة: ٢.

وأما الآثار المادية، كعدم الفقر، والسلامة من الجنون، والبرص، وغيرها، فهناك روايات كثيرة جدا عن النبي ﷺ والأئمة الطاهرين عليه السلام تؤكد هذه الحقيقة، مما يحتاج إلى أفراد بحث عقائدي في الارتباط والعلاقة القائمة بين الآثار الروحية والمعنوية والآثار المادية المترتبة عليها.

تاريخ النزول

يظهر من الروايات الواردة بشأن نزول هذه السورة: أنها نزلت في فترة ما بين معركة الأحزاب - وبتعبير آخر بعد سورة الأحزاب - وحادثة فتح مكة، بل تشير بعضها إلى أن بعض آياتها نزلت في فتح مكة، وهذا ما يبدو من خلال الموضوعات التي عاجتها السورة.

وعند التأمل في الروايات الواردة بهذا الشأن نلاحظ أن أكثر آياتها الشريفة كان لها سبب من أسباب نزول السورة الكريمة، وسنشير إلى هذه الأسباب عند تناولنا لتلك الآيات بالبحث والتحليل.

المتحنة والحشر

عند ملاحظة سورة المتحنة وسورة الحشر التي وردت قبلها في المصحف الشريف نجد ثمة علاقة بينهما، الأمر الذي يكشف السر في وضعها في هذا الموضع من المصحف الشريف.

وتتلخص هذه العلاقة في أن موضوع سورة الحشر هو العلاقات الإيمانية التي تكون بين المؤمنين أنفسهم، والعلاقات الشيطانية التي

تكون فيما بين أعداء الإسلام، كالعلاقات بين المنافقين وأهل الكتاب، أو العلاقات بين المنافقين والمشركين الذين كانوا يعادون الإسلام.

موضوع سورة الممتحنة - على ما سيتبين - هو العلاقة بين المؤمنين وأعدائهم، كالعلاقة بين المؤمنين والمشركين الذين من أرحامهم، ولكنهم عادوا الإسلام والمؤمنين عداً سياسياً عقائدياً، فكان هذه السورة مكملية للبحث عن مسألة العلاقات في سورة الحشر.

العلاقات وأهميتها

ومما تقدم يتضح أن الموضوع العام الذي تناولته سورة الممتحنة هو العلاقات، والذي يعتبر من أهم الموضوعات في القرآن المجيد. فجاء ذكره في سور عديدة، وخلاصة ما يقدمه القرآن حول هذا الموضوع هو: إن العلاقة الأساسية بين المؤمنين تقوم على أساس الولاء لله سبحانه وتعالى، بينما العلاقة الأساسية بين غيرهم تقوم على أساس الولاء للطاغوت قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾^(١) فيبحث القرآن تفاصيل هذه العلاقة في سور عديدة، فمثلاً: في سورة الأنفال يبين مدى

وكيفية الرابطة في هذه العلاقة، فيذكر أن المؤمنين المهاجرين إلى المدينة يتحمل كل منهم مسؤولية الآخر بشكل كامل، وأما المؤمن غير المهاجر إلى المدينة فلا يتحمل مسؤوليته^(١) المؤمن المهاجر وإن عُدَّ من المؤمنين.

وفي سورة المائدة جاء الحديث عن العلاقة بين المؤمنين وأهل الكتاب من اليهود والنصارى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٢). وهكذا في سورة التوبة عندما حدد القرآن الكريم طبيعة العلاقة مع الأولاد والآباء والإخوان والعشيرة، أو العلاقة مع التجارة والأموال والمساكن، وإنها علاقة قائمة مع هذه الأشياء كلها، ولكن فوقها علاقة أعظم وهي العلاقة مع الله ورسوله والجهاد في سبيله تعالى، على أن تندك تلك العلاقات في هذه العلاقة الأساسية والمحورية^(٣). كما نجد بعض الآيات تتحدث عن علاقات الشعوب بعضها مع البعض الآخر، أو القبائل بعضها ببعض الآخر: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾^(٤).

(١) الأنفال: ٧٢ ﴿...وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ...﴾

(٢) المائدة: ٥١.

(٣) قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنْ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تُرَضُّونَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾، (التوبة: ٢٣-٢٤).

(٤) الحجرات: ١٣.

موضوع السورة

يصب القرآن المجيد الكلام في هذه السورة حول موضوع العلاقة بين المؤمنين وأرحامهم من الكافرين، فيتناول العلاقة السياسية في أبعادها الاجتماعية، والبعد الاجتماعي المطروح في السورة الشريفة يركز على محورين رئيسيين، هما:

الأول: علاقة البر والإحسان للمشركين، فهل يجوز للإنسان المؤمن الإحسان إلى غير المؤمن أم لا؟ وهل له أن يمنحه شيئاً من البر أو المودة أو العواطف والأحاسيس أم لا؟

يوضح القرآن الكريم هذا الجانب في العلاقة فيُفصّل بين الكافرين، فمن كان محاربا ومقاتلا للمسلمين، ويقف منهم موقف العداوة والبغضاء له حكم، ومن كانت علاقته بالمؤمنين علاقة مهادنة أو معاهدة وموathيق له حكم آخر، فالأول لا يجوز أن ينال شيئاً من الحب أو المودة أو البر أو الإحسان بينما الثاني، لا ينهى الله سبحانه وتعالى عن مودته أو الإحسان إليه.

الثاني: علاقة الزوجية، حيث يؤكد القرآن بشكل مطلق - دون فرق بين كافر وآخر - على عدم جوازها، فالزوجة إذا كانت كافرة يجب أن تنفصل عن زوجها، والزوج - أيضا - إذا كان كافرا يجب على الزوجة المسلمة أن تنفصل عنه؛ لأن مستوى العلاقة الزوجية هي في أعلى مستويات العلاقة، ومثل هذا المستوى لا تصح إقامته بين المؤمن والكافر، كما سيتضح في

الأبحاث التالية.

ومضافا إلى ما تقدم، تناولت السورة الشريفة موضوعات أخرى، مثل: قضية القدوة في مجال العلاقة، والموقف العملي من النساء المؤمنات اللاتي هاجرن إلى المدينة بعد عقد الميثاق مع المشركين في صلح الحديبية.

تقسيم البحث

عند التأمل في السورة الشريفة نرى معلمين مهمين تدور الآيات الكريمة في رحاهما، هما:

الأول: الموقف العام تجاه العلاقات بين المؤمنين والكافرين.

الثاني: علاقة النساء بشكل خاص ضمن إطار ذلك الموقف العام.

وعند التدقيق في آيات السورة نجد أنها تناولت هذين المعلمين، وخصوصا الأول بشكل مفصل مما يجعلنا نقسم البحث في السورة إلى أربعة مقاطع، هي:

المقطع الأول: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾ إِنْ يَتَفَفَّوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾ لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ

بَصِيرٌ ﴿ وَيَتَنَاوَلُ الْمَقْطَعَ الْمَوْقِفَ الْعَامَ مِنَ الْكَافِرِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَمُبرراته وآثاره.

المقطع الثاني: قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿

ويتناول المقطع الأسوة الحسنة وجذرها التأريخي في الرسالات السماوية.

المقطع الثالث: قوله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿

ويتناول المقطع الحكم الشرعي الخاص بالموقف العام من الأعداء وتفصيله.

المقطع الرابع: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا

تَرْجِعُوهُمْ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَأَتَوْهُم مَّا أَنْفَقُوا
وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُمْ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ
الْكُوفَارِ وَاسْأَلُوا مَّا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلَا مَأْنَفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ بِحُكْمِ بَيْنِكُمْ
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ
فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِّثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ
﴿١١﴾ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا
يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِهَتَّانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْهِنَّ
وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ
الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴿١٣﴾ وَيتناول المقطع العلاقة
الزوجية وأحكامها.

المقطع

الأول

الموقف العام من الأعداء

ومبرراته وآثاره

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾ إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾ لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣﴾

ويقسم البحث فيه إلى ثلاث جهات:

الجهة الأولى: نتناول فيها تفسير بعض المفردات التي وردت فيه.

الجهة الثانية: نتناول الآيات التي تؤلف المقطع بالتفسير والتوضيح.

الجهة الثالثة: نتناول فيها الحديث العام عن المقطع الشريف بما يتضمنه

من موضوعات مهمة.

سبب النزول

يذكر المفسرون والمؤرخون^(١): أن سبب نزول الآيات الشريفة الثلاث، هو إن رجلا من المسلمين اسمه حاطب بن أبي بلتعة، هاجر إلى المدينة في أوائل هجرة النبي ﷺ واشترك في غزوة بدر، وبقي أرحامه وأهله وعائلته في مكة المكرمة، في الوقت الذي لم يكن منحدرًا من القبائل والعشائر

الموجودة فيها آنذاك.

وفي مرحلة متأخرة من حركة الرسالة الإسلامية لما عزم النبي ﷺ على التهيؤ لفتح مكة بعد صلح الحديبية - بعد ان نقض المشركون هذا الصلح ؛ ولكي يفاجئهم بالغزو - أمر بالتكتم المطلق على التحركات العسكرية التي يقوم بها ﷺ كإعداد المسلمين في المدينة المنورة ، أو إعداد القبائل التي حولها ، غير أن حاطب حاول إخبار المشركين بتهيؤ رسول الله ﷺ ، فأرسل رسالة مع امرأة^(١) - وردت المدينة من مكة للاستجداء والحصول على بعض المال ، حيث كان لديها علاقات مع بعض المهاجرين هناك - أنبأ فيها المشركين بتهيؤ رسول الله ﷺ لغزو مكة المكرمة^(٢) ، وخرجت المرأة حاملة رسالة حاطب متوجهة بها إلى مكة ، فنزل الوحي الإلهي على رسول الله ﷺ مخبراً إياه بذلك ، فأرسل الرسول ﷺ مجموعة من الصحابة^(٣) لاقتفاء أثرها بعد أن أخبرهم بمسيرها ومكانها الذي تستقر فيه ، وكان على رأسهم علي بن أبي طالب عليه السلام ، فلحقوا بها وطلبوا منها تسليم الرسالة ، فأنكرتها.

فقام الصحابة بتفتيش متاعها وما فيه من أوراق ، فلم يجدوا شيئاً مما ذكره

(١) وهي سارة مولاة أبي عمر بن صيفي بن هشام. راجع مجمع البيان ٩ : ٤٤٥ .

(٢) وفي مجمع البيان ٩ : ٤٤٦ ، كان مكتوباً فيها: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة: إن رسول الله يريدكم فخذوا حذرکم.

(٣) قيل: إنهم علي بن أبي طالب عليه السلام ، والزبير بن العوام ، وقيل: إن عمر بن الخطاب معهما ، وقيل: هم سبعة نفر: علي ، والزبير ، وعمر ، وطلحة ، والمقداد ، وعمار ، وأبو مرثد.

رسول الله ﷺ ، وأرادوا الرجوع إلى المدينة وإخبار الرسول بعدم حصولهم على شيء ، لكن علي بن أبي طالب عليه السلام ، قال : والله ما كذبنا رسول الله ﷺ ولا كذب رسول الله ﷺ على جبرئيل عليه السلام ، ولا كذب جبرئيل على الله جل ثناؤه ، والله لتظهرن الكتاب أو لأوردن رأسك إلى رسول الله ﷺ . فقالت المرأة : تنحوا عني حتى أخرجها فأخرجت الرسالة من عقيصتها وسلمتها إلى علي عليه السلام فجاء بالرسالة إلى رسول الله ﷺ فاستدعى رسول الله ﷺ حاطب ، وطلب منه توضيح موقفه ، فأخذ حاطب - على ما تذكر الروايات - يقسم بأنه لم يكن منافقا ولا شاكاً في رسالة رسول الله ، بل هو مؤمن حقاً ، وإنما صنع ذلك ؛ من أجل أن تكون له يد عند المشركين حتى يحموا أولاده وأهله الذين في مكة ، ولم يكن له غرض سياسي ، الأمر الذي أدى إلى عفو رسول الله ﷺ عنه ، فنزلت عندئذ الآية الشريفة تحدد الموقف بشكل خاص تجاه هذه الحالات التي فيها شيء من الولاء والمودة للمشركين ، ولو لإغراض خاصة ترتبط بأوضاعهم الدنيوية ، وليس لهم من وراء ذلك أهداف سياسية .

وكما يذكر علماء القرآن الكريم أن سبب النزول لا يقيد الآية النازلة به^(١) ، فالآية تعطينا قاعدة عامة لا تنقيد بظروف تلك الحادثة ، وإنما ترتبط

(١) اتفقت كلمة علماء الفقه والأصول والتفسير على (أن المورد لا يخصص الوارد . فالعبرة في عموم اللفظ لا في خصوص السبب) ووردت نصوص كثيرة عن الأئمة الأطهار عليه السلام تؤكد هذا المعنى، منها:

بمجمال المضامين والمفاهيم التي قدمتها هذه الآيات الشريفة.

بحث المفردات

الجهة الأولى: توجد مجموعة من المفردات ضمن المقطع يحسن تسليط الضوء عليها:

المفردة الأولى: مفردة (الأولياء)، في قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ والولي لغة: مأخوذ من الولاء، والولاء بحسب معناه اللغوي مأخوذ من حالة التوالي، أي: يكون الشيء تاليا للشيء الآخر، بل متصلا به دون فاصل^(١). واستعير هذا المعنى اللغوي للتعبير عن حالة الصلة والعلاقة والقرب بين الشيئين، المعبرة عن مجموعة من الأبعاد، والتي من جملتها: صلة النسب القرية، فيقال: هذا ولي ذاك، والصلة في الدين، وفي الصداقة والمحبة، فيقال: هذا ولي ذاك، وهكذا إذا كانت هناك صلة في الاعتقاد.

ومن المصاديق التي عبر عنها بالولاء في القرآن الكريم هي حالة النصره والمعونة والتأييد من قبل شخص لآخر، ولعل أكثر ما استعملت فيه كلمة

ما ورد في تفسير العياشي ٢: ٢٠٣، عن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال: ((إن القرآن حي لا يموت و الآية حية لا تموت فلو كانت الآية إذا نزلت في الأقوام وماتوا ماتت الآية لمات القرآن، ولكن هي جارية في الباقيين كما جرت في الماضين)).

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: ((إن القرآن حي لم يمت وإنه يجري، كما يجري الليل والنهار، وكما تجري الشمس والقمر، ويجري على أحرنا كما يجري على أولنا)).

أولياء في القرآن هو في هذا المعنى، وهو ما قد نعبر عنه بالولاء السياسي، عندما يكون الشخص وليا للآخر، أي: ملتزما به التزاما سياسيا، يسنده ويدعمه ويؤيده وينصره في مواقفه وحركته. وعندما يعبر القرآن الكريم عن العلاقات بين المؤمنين يقول: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١)، ويراد من الولاء أن بعضهم ناصر للبعض الآخر، وبعضهم ملتزم بالبعض الآخر، وهكذا عندما يأتي على الولاء بين النبي ﷺ والمؤمنين في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(٢)، فيراد منه: أن النبي ﷺ ولي للمؤمنين، والله سبحانه وتعالى ولي لهم، والذين آمنوا المتصفون بـ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ أولياء للنبي، بمعنى أنهم محور النصر والالتزام والولاء للمؤمنين.

فالظاهر من القرآن وهذه الآية الشريفة: أن لا يكون المؤمن وليا للكافر، أي: لا يكون ملتزما به وناصرا ومؤيدا له بأي نحو من الأنحاء، ولأي سبب كان.

المفردة الثانية: مفردة (المودة)، في قوله تعالى: ﴿تَلَقُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ و﴿تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ وهي لغة: مأخوذة من الود، والود: عبارة عن المحبة^(٣). وبعضهم^(١) فسر الود: بتمني الشيء.

(١) التوبة: ٧١.

(٢) المائدة: ٥٥.

(٣) لسان العرب ٣: ٤٥٣.

وتفقه بعض اللغويين في معنى كلمة الود قائلا: إن الود هو مجرد المحبة، والتمني يمثل أحد مصاديق هذه المحبة^(٢)؛ لأن التمني هو محبة وقوع الشيء، فيكون مفردة من مفردات الود، لكنها مفردة مقيدة بأن يكون مصب المحبة هو وقوع ما يحبه الإنسان، لا مجرد محبة الشيء، والمودة اسم لهذا الود.

واستخدمت هنا لحب الشيء، من باب التعبير عن سببه، حيث عبّر القرآن الكريم: ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ أي: تلقون إليهم بما يعد سببا من أسباب المودة أو ما يكون سببه المودة، على ما يظهر من الآية. وإذا أردنا تطبيقها على موارد سبب نزولها، كانت النصيحة وإرسال الكتاب تعبيرا عن حالة المحبة والمودة بين هذا الإنسان المؤمن وبين الكفار.

المفردة الثالثة: مفردة (يثقفوكم)، في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ والثقف لغة: هو وجدان الشيء أو الظفر به^(٣)، وأضاف بعضهم خصوصية الحنق في الظفر، قائلا: الثقف: هو الحنق في إدراك الشيء^(٤)، ومن هنا سميت المعرفة المقترنة بالحنق ثقافة.

(١) العين ٨: ٩٩، وينقل ابن منظور في لسان العرب ٣: ٤٥٣، عن الفراء قوله فسي ذلك (أي هو من الأمنية): (هذا أفضل الكلام).

(٢) مفردات غريب القرآن: ٥١٦.

(٣) تاج العروس ٦: ٥١، قال: (ثقفه في موضع كذا أي أخذه، وقال الليث: أو ظفر به).

(٤) مفردات غريب القرآن: ٧٩، قال: (الثقف الحنق في إدراك الشيء وفعله ويقال ثقفت كذا إذا أدركته ببصرك لحنق في النظر).

والمراد من (يثقفوكم) في الآية يظفرون بكم، وأستخدم هذا المعنى في آيات أخرى، من قبيل قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾^(١)، فهناك أمر للمسلمين بقتل المشركين حيثما ظفروا بهم، وكان ذلك من باب المعاملة بالمثل؛ لأن المشركين كانوا إذا ظفروا بالمسلمين قتلوهم.

المفردة الرابعة: مفردة (البسط)، في قوله تعالى: ﴿وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ وبسط الشيء لغة: نشره وتوسعه، وبسط اليد: مدها^(٢)، غاية الأمر عندما يمد الإنسان يده تارة ليطش بها، كما في قوله تعالى في قصة آدم عليه السلام: ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾^(٣) فبسط يده أي: مدها ليطش ويصول بها. وأخرى لينفق بها، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾^(٤) فالقصد من بسط اليد هنا مدها في مقام الإنفاق بها، وبسطها كل البسط، أي: جعلها في حالة إنفاق دائما، مما يؤدي به إلى الفقر والإفلاس، وكذا قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾^(٥) فالمراد من بسط اليد هو بسطها في مقام الإنفاق.

(١) البقرة: ١٩١.

(٢) مفردات غريب القرآن: ٤٦.

(٣) المائدة: ٢٨.

(٤) الإسراء: ٢٩.

(٥) المائدة: ٦٤.

أما الآية التي نحن بصددھا فالظاهر من بسط اليد فيها هو البسط للصلاة: ﴿وَيَسْطُورُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي: يمدون أيديهم ليطشوا بكم ويصلوا عليكم فيؤذوكم بأيديهم.

المفردة الخامسة: (الرحم) في قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ﴾ الرحم لغة: مأخوذ من رحم المرأة^(١) الذي خلقه الله سبحانه وتعالى ليكون فيه اللقاح، ثم حمل الجنين إلى أن يصبح إنساناً سوياً، فيحين خروجه منه. وقد استعير هذا اللفظ للتعبير عن أقارب الإنسان وصلة القرابة لاشتراكهم في هذا الرحم، فيقال: صلة الرحم، أي: صلة القرابة. وفي رواية عن رسول الله ﷺ فيها إشارة إلى أن الرحم - العضو الخاص في المرأة - إنما سمي بهذا الاسم بسبب خصوصية هذا العضو وعلاقته بصفة الرحمة التي يتصف بها الإنسان؛ لأن الصلة التي تحصل بين الناس عن طريق هذا العضو توجب الرقة والرحمة بينهم، حيث ورد فيها: ((يقول الله تبارك وتعالى: انا الرحمن وأنت الرحم، شققت اسمك من اسمي فمن وصلك وصلته ومن قطعك قطعته))^(٢). وقد اشتق اسم الرحم من الرحمة التي هي من صفات الله سبحانه وتعالى، ومن هنا فرض التراحم والتواد بين الأرحام، وأوجب الله سبحانه وتعالى صلة الأرحام وحرّم قطيعتها، بسبب ما فيها من أهمية لترسيخ الرحمة بين الناس.

(١) مفردات غريب القرآن: ١٩١.

(٢) معاني الأخبار: ٣٠٢، ح ١، بحار الأنوار ٢٣: ٢٦٥.

المفردة السادسة: مفردة (الفصل) في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ﴾ والفاعل في يَفْصَلُ إنما هو الله تعالى، أي: أن الله يفصل بين الناس يوم القيامة، ويوجد احتمالان في المراد من الفصل يوم القيامة، هما:

الاحتمال الأول: إن الفصل لغة: الإبانة بين الشئين، حتى يحصل بينهما فاصل، حيث قيل: إن الفصل هو إبانة أحد الشئين عن الآخر فيكون بينهما فرجة^(١)، وبناء عليه ذهب بعض المفسرين إلى أن المراد من الفصل يوم القيامة^(٢): هو القضاء والحكم، حيث إن الله سبحانه وتعالى يقضي بين الناس يوم القيامة، ويفصل بين الحق والباطل، وحينها يظهر الحق والباطل على حقيقتهما وواقعتهما، فمهما كانت الأشياء مختلطة ببعضها في الدنيا فستفصل بالكامل في الآخرة وتبدو على حقائقها بيّنة دون لبس أو اشتباه.

الاحتمال الثاني: إن الله تعالى يفصل بين الأرحام يوم القيامة، وذلك بما

(١) الفروق اللغوية: ٤٠٦.

(الفصل: هو القطع الظاهر ولهذا يقال فصل الثوب، والقطع يكون ظاهراً وخافياً كالقطع في الشيء الملزق المموه ولا يقال لذلك فصل حتى يبين أحد المفصولين عن الآخر... ومن ثم يقال فصل بين الخصمين إذا ظهر الحق على أحدهما لصاحبه فتباينا ولا يقال في ذلك قطع)، وقال ابن منظور في لسان العرب ١١: ٥٢١، (الفصل: بون ما بين الشئين، وفصلت الشيء فانفصل، أي: قطعت فانقطع).

(٢) تفسير ابن كثير ٢: ٤٣٥.

يشاهده الناس من الأحوال ، فتنفصل العلاقات بينهم ، ويتعد كل واحد عن رحمه ، لما يصيبه من خوف ورعب وهلع^(١) ، كما ورد ذلك في قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمُّهُ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ * لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾^(٢) والراجع من هذين الاحتمالين الأول ، حيث ورد التعبير كثيرا عن يوم القيامة بيوم الفصل في آيات الذكر الحكيم ، كما وصف الله تبارك وتعالى نفسه بخير الفاصلين^(٣) ، وورد في القرآن الكريم : ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٤) ، وبعد ما يتم الحسم ويقع القضاء من الله سبحانه يأتي النداء ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾^(٥) ، وقوله تعالى - في مقام الحديث عن داود عليه السلام - : ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾^(٦) فيراد من فصل الخطاب الفصل

(١) تفسير الاصفى ٢ : ١٢٩١ .

وقريب منه ما ذكره العلامة الطباطبائي في تفسير الميزان ١٩ : ٢٢٩ .

(٢) فيومئذ تقطع رابطة الأنساب ولا ينتفع ذو قرابة من قرابته شيئا .

وذكر الشيخ الطبرسي في مجمع البيان ٩ : ٤٤٧ ، قوله : (لفيدخل أهل الإيمان والطاعة الجنة ، وأهل الكفر والمعصية النار ويميز بعضكم من بعض ذلك اليوم فلا يرى القريب للمؤمن في الجنة قريبه الكافر في النار) .

(٣) عيس : ٣٤-٣٧ .

(٤) الأنعام : ٥٧ ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِندِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ .

(٥) الدخان : ٤٠ .

(٦) الصافات : ٢١ .

(٦) ص : ٢٠ .

في المنازعات والخلافات عند الخصام والتضاد، فيكون الفصل بالقضاء والحكم.

بحث تفسيري

الجهة الثانية: نتناول فيها تفسير الآيات الشريفة الثلاثة التي يتألف منها المقطع الشريف، حيث إنها تشكل صورة كاملة عن الموقف الذي رسمه القرآن الكريم تجاه العلاقة بين المؤمنين والكافرين، وبين المؤمنين وأهل الكتاب، وبين المؤمنين والمنافقين، وبين المؤمنين والمشركين ممن له علاقة رحم وصلة بالمؤمنين، وهذه الأطراف المتعددة تمثل مفردات ومصاديق لأعداء المؤمنين.

فالمقطع يتناول الموقف العام من الأعداء مع بيان مبرراته والآثار المترتبة عليه في الدنيا والآخرة.

الموقف العام

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾.

يوضح القرآن الكريم في الآية الشريفة الموقف نحو مفردة معينة من

العلاقة ، ويعطي بعد ذلك التفسير العام له ، مما يجعله قابلاً للاستفادة منه في مختلف الموارد والمصاديق الأخرى التي قد تواجهنا في عموم العلاقة ؛ لان القرآن الكريم وإن كان يتحدث عن مصداق معين من العلاقة ، لكن تعليقه للموقف بعلة عامة يعطيه بعداً واسعاً شاملاً لهذا المصداق وغيره ، فالعلاقة في هذا المصداق لا تتسم بصفة سياسية ، بل الأمر كان مجرد خدمة قدمها إنسان مؤمن للكافرين - كما تقدم ذلك - لغرض محدود ، وهو المحافظة على أهله وأرحامه وأولاده ، فينهى القرآن الكريم عن إيجاد هكذا علاقة مع الكافرين ، ويحدد السبب بحدود معينة ، من خلالها يمكننا معرفة سعة دائرة هذا الحكم الشرعي ، والتي تشمل هذا المورد وغيره. والمبررات المطروحة - كسبب للنهي عن إيجاد هذه العلاقة - على قسمين رئيسيين :

الأول : المبررات العقائدية التي ترتبط بالإنسان المسلم.

الثاني : المبررات السياسية ، أي : المبرر المرتبط بالحركة السياسية الفعلية القائمة على الأرض للإنسان المسلم.

المبررات العقائدية

وتشير الآية الكريمة إلى المبررات العقائدية ، فتذكر :

أولاً : قضية الكفر بالله سبحانه وتعالى وبالرسالة والكتاب ، أي : الكفر بما جاء للمسلمين من الحق ، كما عبر القرآن الكريم عن ذلك بقوله تعالى : ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾.

ثانياً : الإخراج والتشريد للمسلمين ، كما عبرت الآية : ﴿يُخْرِجُونَ

الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾ فهم يعتبرون أعداء؛ لأنهم يخرجون ويشتدون النبي ﷺ، وإخراج النبي ﷺ والمؤمنين لم يكن لمصالح خاصة أو صراع شخصي بينهم وبين النبي ﷺ والمسلمين، وإنما كان بسبب إيمانهم والتزامهم بالإسلام، كما ذكرت الآية ذلك في مقام التعليل: ﴿أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ فمعنى ذلك أن دافع هذا الإخراج سببه عقائدي. كما ورد ذلك في مواضع أخرى من القرآن، مثل قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾^(١) فسبب هذا الإخراج قولهم ربنا الله.

ثم يوضح القرآن الكريم المنطلق لهذا النهي وهو أن المؤمنين إنما خرجوا وجاهدوا وهاجروا بدافع إيمانهم بالله سبحانه وتعالى وابتغاءهم مرضاته، لنياتهم الصادقة في الجهاد في سبيله تعالى؛ ولذا ذكرت الآية - مورد البحث - هذا الأمر بعنوان الشرط: ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ ولا يعني هذا الشرط أن النهي متوقف على خروج الإنسان في سبيل الله وابتغاء مرضاته، بل هو ثابت سواء أخرج لأجل الجهاد في سبيل الله وابتغاء مرضاته أم لأجل غرض آخر، وإنما ذكر هذا الشرط من باب التأكيد على وجود هذه النية الصادقة لدى أولئك المسلمين، الأمر الذي يدل على صدق ما ذكره صاحب القصة (حاطب بن أبي بلتعة) من أن خروجه كان في سبيل الله، وأنه إنسان مؤمن ولم يكن منافقا، غاية الأمر

أنه ارتكب أمراً محرماً مخالفاً لأوامر النبي ﷺ وتمرد بذلك على طاعته فنزلت هذه الآيات الشريفة ، وهذا من قبيل قول الوالد لولده عندما يريد نصحه : افعَلْ كَذَا إِنْ كُنْتَ وَلَدِي ، فلا يعني عدم فعله ذلك الأمر إن لم يكن ولده ، بل هذا من باب التأكيد على لابدية الالتزام به لوجود هذه الحقيقة (أنه ولده) بحسب الخارج ، وهكذا عندما يقول تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ أي : أن هذه الحقيقة قائمة في نفوس المسلمين ، وهي تفرض التزامهم بالمقاطعة وعدم اتخاذ الكافرين والأعداء أولياء من دون الله تعالى .

ثم يشرح القرآن الكريم في الآية الشريفة ما وقع من المسلمين في مقام العلاقة مع المشركين والكافرين ، وهو : إسرارهم إليهم بالمودة ، فيؤكد على أن الله سبحانه وتعالى عنده الإسرار والإعلان سيات ، ومن هنا جاء قوله تعالى : ﴿وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ﴾ ثم يختم القرآن هذه الآية ببيان الآثار الوضعية والدينية المترتبة على إلقاء المودة وإيجاد هذه العلاقة ، وذلك بذكر نتيجة هذه الأعمال من ضلال وضياع ، وبالتالي خسران الدنيا ، والآخرة : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ فمما تقدم يمكن تلخيص خلفية المبررات العقائدية لهذا النهي بنقاط ثلاث ، هي :

أولاً : قضية الكفر بالله سبحانه وتعالى وبالرسالة وعبرت عنه الآية الكريمة : ﴿مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ .

ثانياً : إخراج النبي ﷺ والمؤمنين .

ثالثا: إن موقف المودة وإيجاد العلاقة مع المشركين لا ينسجم مع خلفيات هجرة المسلمين، وهي الجهاد في سبيل الله وابتغاء مرضاته.

المبررات السياسية

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾.

توضح الآية الكريمة أن المبرر السياسي لمقاطعة أعداء الله هو:

أولا: إن هؤلاء لو وظفروا بالمسلمين لبطشوا بهم، ومدوا أيديهم وألسنتهم بالسب والشتم.

ثانيا: إن هؤلاء دائما لديهم الرغبة والسعي المتواصل لإرجاع المسلمين إلى الشرك والكفر بالله سبحانه وتعالى، ومن هنا نفهم أن العداوة التي أشير إليها في الآية الشريفة: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً﴾ هي غير العداوة المشار إليها في الآية الأولى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾ حيث إنها عداوة قائمة على أساس عقائدي، بينما العداوة الفعلية المتمثلة بالبطش بالمسلمين عداوة قائمة على أساس سياسي.

النتائج والآثار

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

توضح الآية الكريمة الآثار والنتائج في دار الآخرة التي قد تترتب فيما لو وقع الإنسان في ولاء أعداء الله، وذلك من خلال القضاء والفصل؛ لأن

الله سبحانه وتعالى يفصل ويحكم بين الناس يوم القيامة ، وهذا الحكم يتم على أساس الفصل بين الحق والباطل ، وعلى أساس إظهار الحق من الباطل ، أي : على أساس الحقائق الواقعية التي يواجهها الناس ، دون أن يؤخذ بنظر الاعتبار أي سبب أو عُلقة وصلّة من الصلات الاجتماعية : ﴿لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ﴾ فالقضاء يكون قائما على أساس العلم الإلهي بالحقائق وإحاطة الله سبحانه وتعالى بها.

وأما الأمر الديني لهذا الولاء المحرم فقد ذكرته الآية الأولى في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ وهو الضلال في هذه الدنيا وعدم الاهتمام إلى طريقه ، وبالتالي لا يمكنه تحقيق أهدافه في الوصول إلى الكمالات الإلهية ، فيكون مذبذبا بين الحق المتمثل بالإيمان ، وبين الباطل المتمثل بالكفر ومولاة أعداء الله والمسلمين ، فمن ناحية يكون مسلما ومن ناحية يوالي أعداء الإسلام ، وبالتالي سيبقى الإنسان متخبطاً في هذه الدنيا. ونتيجة ما تقدم أن حرمة الولاء لأعداء الله حرمة قائمة على الأساس العقائدي والأيدولوجي للمسلم ، وبالتالي فهو ولاء مرفوض ومحرم من قبل الله تعالى ، وحرمة قائمة على أساس المبررات السياسية المرفوضة شرعا. هذا مضافا إلى الآثار السيئة الدنيوية والأخروية المترتبة عليه.

إستفادات عامة

الجهة الثالثة : نتعرض في هذه الجهة إلى المضمون العام للمقطع الشريف وتبسيط الضوء على بعض النقاط المهمة.

وبذلك نتعرف على الصورة الكاملة التي استهدفها المقطع الشريف.

النقطة الأولى: الإحاطة التامة

إن الإنسان الذي يتخذ أعداء الله وأعداء المؤمنين أولياء يكون سلوكه وتصرفه وعمله معلوم لله؛ لأحاطته تعالى إحاطة تامة بعمل الإنسان، فلا يخفى عليه شيء منه، بل يتساوى في علمه ومعرفة الخفي مع العلني، وقد أشير إلى هذا الأمر في هذه الآيات الشريفة؛ فالولاء الذي عبر عنه حاطب كان بشكل خفي سري، ولذلك عبر القرآن الكريم: ﴿تَسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ ومن هنا جاء التأكيد في الآيات الشريفة على الإحاطة الإلهية بما يقوم به الإنسان: ﴿وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَعْلَنْتُمْ﴾ قد يبعث على التساؤل، عن المقصود به، لأن الشيء المعلن معروف ومعلوم بطبيعة الحال.

إن القرآن الكريم أراد التأكيد على الحقيقة المتقدمة، وهي: أن الشيء المخفي كالمعلن في علم الله تعالى.

وجاء التأكيد على هذه الإحاطة الإلهية في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٢) وتقدم أن هذا التأكيد على الإحاطة كان بسبب سرية عمل حاطب حتى يكون هناك إشعار بعلم الله سبحانه بسلوك الإنسان وتصرفاته وأعماله مهما كانت خفية وبعيدة عن

(١) الممتحنة: ٠١

(٢) الممتحنة: ٠٣

علم الناس.

النقطة الثانية: مدار النفع يوم القيامة

يؤكد القرآن الكريم على أن النفع يوم القيامة مرهون بالعمل الصالح الذي يقدمه الإنسان، وباعتبار أن حاطب بن أبي بلتعة كان هدفه من إرسال الرسالة الدفاع عن أرحامه وجعلهم في مأمن من عدوان المشركين، أقتضى التنبية من الله تعالى على أن هذا الرحم الذي يبذل الإنسان الجهد في حمايته ونفعه، وقد يخالف الأحكام الإلهية من أجله سوف لن ينفعه يوم القيامة، وهذا الأمر أكد عليه القرآن الكريم في مناسبات عديدة ومجالات كثيرة، موضحاً أن ما بين الناس من أسباب تنقطع يوم القيامة، وإن كانت تنفعهم في الحياة الدنيا، ويمكنهم التوسل بها وبغيرها، كالصداقة، والعلاقات المالية، والمصالح المادية، والاجتماعية للوصول إلى أغراضهم وأهدافهم ومنافعهم، لكن في الحياة الآخرة لا ينفع الإنسان إلا عمله الصالح، والقضاء والحكم والفصل سيتم على أساس الحقائق والواقعات المتمثلة في هذه الأعمال الصالحة، ومن أجل تأكيد هذه الفكرة ذكر القرآن الكريم هذا المعنى في مضامين متعددة، وبعضها يشير إلى أن الأنساب لا تنفع كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾^(١) فالنسب وإن كان عظيماً وشريفاً كما إذا كان متصلاً برسول

الله ﷻ لكن ما دام عمل الإنسان منحرفاً وبعيداً عن الإسلام فلا ينفعه نسبه ذلك اليوم^(١)، أو ما ورد في بعض الآيات من التأكيد على انقطاع هذه الأسباب كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾^(٢) فبالرغم من وجود علاقات التبعية بين التابع والمتبوع لكنها عاجزة عن نفع الناس يوم القيامة، بل تبرأ بعضهم من البعض الآخر، فالطغاة مهما يتبعهم الناس لا ينفعونهم يوم القيامة بل يترئون منهم، وكذلك أصحاب الجاه والأموال الذين يتبعهم الناس لجاههم أو لأموالهم لا ينفعونهم، بل ستقطع بينهم الأسباب. وفي بعض الآيات الشريفة ورد التأكيد على أن في يوم القيامة لا ينفع الإنسان إنساناً آخر، ولا يُقبل منه الشفاعة، ولا يُؤخذ منه بدل، ولا يعدل، كما في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾^(٤) وهذا الموضوع من الموضوعات التي سنوضحها بشكل كامل عندما نبحث موضوع الشفاعة، الذي هو من

(١) فقد روي عنه ﷺ: ((التقوني بأعمالكم لا بأسمائكم وأحسابكم)) بحار الأنوار ٧: ٢٤١.
وفي أمالي الصدوق: ٥٩٨، ح ٥ عنه ﷺ: ((إن أقربكم مني غدا وأوجبكم علي شفاعتي: أصدقكم لساناً، وأدلكم للأمانة، وأحسنكم خلقاً، وأقربكم من الناس)).

(٢) البقرة: ١٦٦.

(٣) البقرة: ٤٨.

(٤) للدخان: ٤١.

الموضوعات الفلسفية والكلامية والقرآنية ، حيث يظهر فيه أن رسول الله ﷺ والأئمة الأطهار هم الشفعاء يوم القيامة ، وأنّ الصالحين من عباد الله والقرآن الكريم وبعض الملائكة --- أيضا -- يكون لهم دور في الشفاعة ، بموجب قوانين عامة بينها القرآن الكريم ، وذلك ليس استثناء من هذه الآية الشريفة وإنما بيان وتوضيح لها.

إذن ، القرآن الكريم يبيّن أن الفصل سيكون على أساس الحق والحقائق الثابتة في نفس الأمر والواقع ، لا على أساس العلاقات والصلات والأسباب والأنساب ، فليس التأثير في الآخرة كما هو في الحياة الدنيا.

النقطة الثالثة: الهجرة والجهاد

إن الهدف من الهجرة التي تقرر بالجهاد في كثير من الآيات الكريمة هو الجهاد في سبيل الله والمحافظة على الدين والعقيدة والتقرب لله تعالى ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾^(١) ، وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾^(٣) ، وهذا ما يجعل من الإنسان مهاجرا ، وبالتالي متصفا

(١) البقرة: ٢١٨.

(٢) الأنفال: ٧٢.

(٣) التوبة: ٢٠.

بصفة تجعله قريباً من المجاهد في سبيل الله، ومن الواضح أن الخروج من بلد إلى آخر طلباً للدنيا أو النجاة من القتل لا يدخل تحت عنوان الهجرة، وإنما يدخل ضمن عناوين أخرى، لا بد من النظر فيها، فالهمم في الهجرة أن يكون الإنسان مجاهداً في سبيل الله، وبصدد تحقيق مرضاته تعالى، ومن هنا يشير القرآن الكريم في الآية الأولى - عند ذكر الخروج من البلد - إلى قضية الجهاد ومرضاة الله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ الذي يكون هو المطلوب عند الخروج من البلاد، وهذا الأمر لا بد أن يلتفت إليه كل مهاجر في سبيل الله ويبقى في ذاكرته، وأن يعرف أن هجرته إنما هي من أجل الجهاد في سبيل الله وتحقيق مرضاته، وليس لمجرد الخلاص من القتل أو المضايقات أو لأجل الحصول على بعض المكاسب المادية.

النقطة الرابعة: البعد السياسي للولاء

لقد طرحت الآيات الكريمة للمقطع مسألة الولاء السياسي، وقد ورد ذلك في آيات أخرى مثل قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾^(٢) ففي هذه الآيات الشريفة القرآن الكريم طرح عنوان العداوة في مقام تحريم الولاء والنهي عنه؛ للتأكيد على حرمة الولاء في بعده السياسي، كما هو محرم في بعده العقائدي، ولا يخفى أن البعد العقائدي لا يخلو من تأثيرات على المواقف

(١) المائدة: ٥١

(٢) النساء: ١٤٤

السياسية ؛ ولذا يلزم على الإنسان المؤمن أن يوازن دائما في حركته بين البعد العقائدي والبعد السياسي ، فأحيانا يكون المسلم معتقدا بالله سبحانه وتعالى من حيث إنه واحد أحد قادر جبار متكبر ، وإنه اكبر من كل شيء ، لكنه في حركته السياسية يعتقد بالوهية الآخرين وينسجم مع حركة الطواغيت^(١) ، وبالتالي يكون موقفه العملي والسياسي تابعا لأولئك الطواغيت والجبابة ، أو خائعا خاضعا لهم لشعوره بالضعف أمامهم لامتلاكهم قدرات وإمكانات مادية ، غافلا عن القدرة الإلهية وأن القوة لله جميعا^(٢) ، وهذه المسألة مهمة جدا في حركة الإنسان وسلوكه .

إذن ، يجب على المؤمن حينما لا يتولى اليهود والنصارى عقائديا أن ينسحب ذلك على حركته العملية في الخارج ، بحيث لا تكون حركته السياسية موالية لهم أيضا ؛ لأنهم أعداء الله والإسلام .

ولعل القرآن الكريم إنما طرح قضية الولاء في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(٣) بعنوانها السياسي لا بعنوانها العقائدي ؛ للتأكيد على الجانب السياسي بهذا المعنى ، وإن أشار في الوقت نفسه إلى الجانب العقائدي ، حيث قال تعالى : ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ كما تقدم ذلك في المبررات العقائدية .

(١) قال تعالى : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ، (يوسف : ١٠٦) .

(٢) ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرْوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ ، (البقرة : ١٦٥) .

(٣) الممتحنة : ١ .

المقطع

الثاني

الأسوة وجذرها التاريخي
في الرسائل السماوية

قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِنَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿١﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَآغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾.

يتناول المقطع الشريف (قضية الأسوة) وي طرحها من خلال التآسي بإبراهيم عليه السلام والذين اتبعوه من المؤمنين، وبهذا الطرح يؤكد القرآن الكريم أن الموقف تجاه قضية ولاء الكافرين لم يتخذه القرآن الكريم بالنسبة للأمة الإسلامية فحسب، بل هو من المواقف الثابتة التي اتخذها الإسلام واتخذتها الشرائع الإلهية جميعاً تجاه العلاقات بين المؤمنين والكافرين، وهو يمثل مرحلة من تكامل مسيرة البشرية، ومن المعلوم أن لفظ الإسلام ليس مختصاً برسالة النبي محمد ﷺ، بل اسم وضعه الله تعالى للديانة التوحيدية على لسان نبيه إبراهيم عليه السلام: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾^(١)، فالقطيعة وعدم

(١) الحج: ٧٨.

وفي المراد بالضمير (هو سماكم) يذكر وجهان:

الوجه الأول: الله تعالى، أي: الله سماكم المسلمين (من قبل) أي: في الكتب التي مضت (وفي هذا القرآن).

الولاء بين المؤمنين والكافرين من المواقف الثابتة منذ زمن إبراهيم عليه السلام ؛
ولذا طرح القرآن النبي إبراهيم عليه السلام مثلاً للدلالة على البعد والجذر
التاريخي لهذا الموقف في الشرائع الإلهية.

ويقع البحث كالعادة في ثلاث جهات :

الجهة الأولى : يكرس البحث فيها عن المفردات المهمة الواردة في
المقطع.

الجهة الثانية : يكون البحث فيها عن تفسير آيات المقطع.

الجهة الثالثة : يكون البحث فيها عن المضمون العام للمقطع.

بحث المفردات

الجهة الأولى : هناك عدة مفردات في المقطع الشريف يحسن الإشارة
إليها ، وهي كالتالي :

المفردة الأولى : (الأسوة) في قوله تعالى : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي
إِبْرَاهِيمَ﴾ ويذكر الراغب الأصفهاني : أن الأسوة كالقدوة من حيث المعنى
ومن حيث التركيب والبناء اللغوي ، فيقال : (أسوة وإسوة) كما يقال :

الثاني : هو إبراهيم عليه السلام ، أي : إبراهيم سماكم مسلمين بدليل قوله تعالى على لسان إبراهيم
(ومن ذريتنا أمة مسلمة).

ورد على هذا الوجه بما حصله : من المعلوم أن إبراهيم عليه السلام لم يسم أمة محمد مسلمين في القرآن ؛
لأن القرآن أنزل من بعده بدهر طويل وقد قال الله : ﴿هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا﴾ فالذي
سمانا للمسلمين من قبل نزول القرآن وفي القرآن لا يكون إلا الله الذي لم يزل ولا يزال .

(قَدْوَةٌ وَقِدْوَةٌ)^(١) ويراد منهما حالة إقتداء الإنسان بشيء آخر حسن، فيعبر عنها بالأسوة الحسنة، وقد تكون حالة سيئة، فيُعبر عنها بالأسوة السيئة، وهكذا القدوة.

المفردة الثانية: (البغضاء)، في قوله تعالى: ﴿وَيَدَايِنُنَا وَيُنْكَمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءُ﴾ وهي اسم مصدر للبغض، والبغض ضد الحب، وكلاهما من المعاني العرفية، فالبغض: هو حالة النفرة الحاصلة في النفس من الأشياء، والحب: هو ميل النفس إلى شيء أو إغجابها إليه^(٢). والبغض والبغضاء يعنيان شيئا واحدا.

فيكشف ذلك عن وضع نفسي قائم بين المشركين والمؤمنين وهو التنفر والبغض.

المفردة الثالثة: (الإنبابة)، في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَتَيْنَا﴾. والتوب لغة: رجوع الشيء مرة بعد أخرى، أي تكرار الرجوع، والإنبابة مأخوذة من التوب^(٣)، وعندما تُذكر في القرآن الكريم وتنسب إلى الله سبحانه وتعالى - الإنبابة إلى الله تعالى - يراد منها الرجوع إليه تعالى بالتوبة والاستغفار من الذنوب، والإخلاص بالعمل.

(١) مفردات غريب القرآن: ١٨.

(٢) مفردات غريب القرآن: ٥٥.

(٣) نذكر هذا المعنى للراغب الاصفهاني في المفردات: ٥٠٨ في شرح الفعل (توب) وأضاف: فلان ينقلب فلانا، أي: يقصده مرة بعد أخرى. وسمي النحل توبا لرجوعها إلى مقارها، ونابته نائبة، أي: حادثة من شأنها أن تتوب دائما.

بحث تفسيري

الجهة الثانية: تشتمل آيات المقطع على مجموعة من النكات والقضايا يحسن الوقوف عندها:

الموقف الإبراهيمي

الآية الأولى: قوله تعالى ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ إلّا قول إبراهيم لأبيه ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾. تتضمن الآية الشريفة عدة فقرات مهمة تؤشر إلى مواقف خليل الله إبراهيم عليه السلام وأبعادها.

الأسوة الحسنة

الفقرة الأولى: قوله تعالى ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ..﴾ إن موقف إبراهيم عليه السلام والذين آمنوا معه من الكفار والمشركين قد حث القرآن الكريم على اتخاذ أسوة للمسلمين، وهذا الموقف لم يكن موقفا شخصيا لإبراهيم عليه السلام أو لبعض أهل بيته، كلوط عليه السلام الذي آمن بإبراهيم ﴿فَأَمَّنَ لَهُ لُوطٌ﴾^(١)، أو زوج إبراهيم عليه السلام

(١) العنكبوت: ٢٦، ويذكر أن لوطاً بن خلة إبراهيم عليه السلام وهو أخو زوجته سارة، وهو أول من آمن بإبراهيم وهاجر معه وقد أرسله إبراهيم عليه السلام إلى لمنن التي أهلكت بالعباد يدعوهم للإيمان والطاعة.

أمنت به، بل يبدو من تعبير الآية الشريفة ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ أن هناك جماعة مع إبراهيم عليه السلام - وقد يكون لوط عليه السلام وزوج إبراهيم ضمنهم كما يشير إلى ذلك الاسم الموصول الذي يدل على الجمع - اتخذوا الموقف ذاته.

البراءة والكفر

الفقرة الثانية: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ وتشير الفقرة الشريفة إلى بعد مهم في حركة إبراهيم عليه السلام التغيرية، وهو البراءة من أولئك الناس ومن الآلهة التي يعبدونها من دون الله تعالى، والكفر بعقائدهم كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ ويذكر المفسرون^(١): أن المقصود من الكفر: هو الكفر بشركهم، أي: بعقائدهم وديانتهم وإلا فلا معنى بأن يكفر بهم؛ لأنهم حقيقة قائمة ثابتة، وبالتالي فلا معنى للكفر بها وإنكارها^(٢)، وإنما الشيء الذي يكون متعلقاً بالكفر ومستحقاً للإنكار هو الشرك الذي كانوا عليه، ولا شك بأن الشرك شيء باطل؛ ولذا يستحق الإنكار والستر، ويحتمل أن يكون المراد من قوله تعالى: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ معنى أوسع من ذلك، وهو الكفر بالجماعة بما هي

(١) تفسير الميزان ١٩: ٢٣٠،

(لوكفر بشركهم هو مخالفتهم فيه عملاً، كما أن العداوة بينونة ومخالفة قلباً).

(٢) وهذا إشارة منه ﷺ إلى بعض التفسيرات بهذا المعنى، كما جاء في تفسير شبر ١: ٥٤٩،

حيث قال السيد عبد الله شبر رحمه الله: (كفرنا بكم: أنكرناكم وآهتكم).

جماعة قائمة على أسس باطلة، تتمثل بعقيدة الشرك التي تنفرع عليها التركيبة الاجتماعية والسياسية للجماعة، بل كل العلاقات الأخرى لأفرادها تنشق من هذه العقيدة الباطلة، وعندئذ يصبح قوله تعالى: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ متعلقاً بنفس تلك الجماعة لكن لا بما هم أفراد، حتى يقال: بأنهم حقيقة ولا معنى للكفر بهم، بل بما هم مجتمع وتركيبه قائمة على أسس اجتماعية وسياسية وإنسانية باطلة، فهذه الجماعة صارت باطلة؛ لأن أساسها باطل، وبالتالي تستحق هذا الإنكار والكفر، وهذا الوجه أنسب مع صدر الفقرة: ﴿إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ حيث إن البراءة مما يعبدون هي براءة وكفر بشرك هذه الجماعة، فعندما يفسر الكفر بالجماعة كفراً بشركها يكون أشبه بالتكرار، بخلاف ما إذا فسرناه بأنه كفر بعلاقات هذه الجماعة وبالتركيبة الاجتماعية لها القائمة على أساس ذلك الكفر.

العداوة والبغضاء

الفقرة الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ تشير الفقرة الشريفة إلى أمر مهم، وهو ظهور العداوة والمواجهة بشكل واضح بين الكافرين والمشركين من جهة، وبين إبراهيم عليه السلام والمؤمنين من جهة أخرى، ﴿وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ﴾ فهي عداوة بيّنة ظاهرة بين الجماعتين، وحينئذ لا معنى لأن تكون البراءة مجرد براءة قلبية داخل الإنسان بدون إنعكاس لها على سلوكه وحركته

وتصرفاته، فهي ليست براءة من الأشخاص كأشخاص فحسب، وإنما براءة من الآلهة ومن ارتبط بها، سواء كان من الأشخاص أم من المجتمع الذي قام على أساس أفكار الشرك المنحرفة والباطلة، وبالتالي لا بد أن تغطي البراءة حركة الإنسان السياسية والاجتماعية والخارجية، وتصبح عداوة ظاهرة في المواجهة بين هذين الجانبين، بل يدعو القرآن إلى أبعد من ذلك حيث، إنه عطف البغضاء عليها، قال تعالى ﴿وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءُ﴾.

أي: لا بد أن يكون البغض - حالة نفرة النفس - بادياً وظاهراً، وكذا الأحاسيس والمشاعر والعواطف الباطنة للإنسان والمعلومة لله سبحانه وتعالى، ظاهرةً باديةً، ولا تكون مجرد صراع خارجي جامد فحسب، بل لا بد من اقترانها بعواطف ومشاعر تنسجم مع هذا الصراع.

ومن الواجب أن تتصف العناصر الأربعة - البراءة، والكفر، والعداوة، والبغضاء - والتي تمثل الموقف الإبراهيمي بالديمومة والاستمرار الذي لم يكن موقفاً مؤقتاً انفعالياً، بل هو كما عبر عنه القرآن الكريم بقوله: (أبداً) وهذه الأبدية تعبر عن حالة الاستمرار والثبات إلا إذا تغيرت أسبابه، وتبدل الموضوع الذي كان أساساً لهذا الموقف، وهو الشرك بالله سبحانه وتعالى، فإذا تبدل إلى الإيمان بالله والالتزام بدينه تعالى يتبدل هذا الموقف تبعاً له، ومن هنا عبر القرآن الكريم: ﴿وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ فلا بد أن يكون الإيمان خالصاً لله سبحانه قائماً على أساس توحيدِهِ تعالى.

الاستغفار للكافرين والمشركين

الفقرة الرابعة : قوله تعالى : ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ بعد إشارة القرآن الكريم إلى طبيعة الموقف الإبراهيمي والعناصر الأساسية في إستمراريته يذكر استثناء وقع في هذا الموقف ، وهو ما صدر من استغفار إبراهيم لأبيه ، وفاء لما وعده من الاستغفار^(١).

وعند الرجوع إلى الآيات القرآنية التي تعرضت لهذا الموضوع نفهم أن هذا الاستغفار كان في مرحلة لم يتيقن إبراهيم عليه السلام من إصرار أبيه على الكفر ، بل كان يرجو إيمانه ، وإلا فالقرآن الكريم في مواضع أخرى يؤكد على أن المؤمنين ليس لهم الاستغفار للمشركين حتى لو كانوا من ذوي القربى ، وأما حالة إبراهيم عليه السلام فهي تمثل مرحلة دعوة الإنسان المشرِك إلى الإيمان بالله سبحانه وتعالى وتوحيده ، ويكون في وضع - المدعو - يرجى منه التحول إلى الإيمان ، وحينئذ يمكن الاستغفار له ، أما عندما يتبين ثباته وإصراره على الشرك وأنه بالنسبة له ليس مجرد حالة موروثة تحققت من الغفلة وعدم الالتفات ، فلا يجوز الاستغفار له من قبل المؤمن ، بل لابد من البراءة منه بصورة جازمة قاطعة ، ليس فيها أي شيء من المداهنة أو المحاباة ، قال تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(٢) أي : من بعد ما

(١) قال تعالى : ﴿قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيظًا﴾ (مريم : ٤٧).

(٢) التوبة : ١١٣.

أتضح أن هذا الإنسان مصرّ على شركه، وأنه أصبح من أصحاب الجحيم، يذكر القرآن الكريم قضية إبراهيم عليه السلام فيقول: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾^(١)، وفي سورة مريم يشير القرآن الكريم إلى القضية من خلال استعراض دعوة إبراهيم لأبيه في أن يكون مؤمناً إلى أن تصل الحالة إلى إصرار الأب على الكفر، قال تعالى: ﴿قَالَ أَرَأِغِبُّ أَنتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ قال سلام عليك سأستغفر لك ربّي إنّه كان يبي حفيّاً^(٢) فقد كان إبراهيم عليه السلام في بداية دعوة أبيه وهي المرحلة الأولى من المخاطبة، وبعد أن وجد أباه مصرّاً على الشرك والكفر تبرأ منه، وقرر الاعتزال ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيّاً﴾^(٣) والمقصود من الاعتزال في قصة إبراهيم عليه السلام: هو الخروج والهجرة من البلد والمجتمع؛ ولذا هاجر إبراهيم عليه السلام - عندما رأى إصرار قومه على الشرك - من العراق إلى فلسطين، وهذا يجسد ما تقدم من أن البراءة ليست مجرد موقف نفسي وعاطفي وإحساسي، وإنما هي موقف سياسي وفكري وبراءة من المجتمع وليس براءة من الآلهة فقط،

(١) التوبة: ١١٤

(٢) مريم: ٤٦-٤٧

(٣) مريم: ٤٨

ولذلك هاجر إبراهيم عليه السلام تجسيدا لبراءته من المجتمع وكفره به بشكل عام: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ ولعل الشاهد على أن الاعتزال هو الهجرة، ما أشار إليه القرآن الكريم من ترتب بعض الآثار على حالة الاعتزال: ﴿فَلَمَّا أَتَتْهُمْ وَأَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾^(١) ومجيء إسحاق ويعقوب عليه السلام لإبراهيم عليه السلام إنما كان بعد هجرته إلى فلسطين.

وفي هذا الصدد تواجهنا إشكالية شرك أبو إبراهيم عليه السلام وكيف يمكن للنبي أن يكون أبناً لمشرك؟ وكيف صح لإبراهيم عليه السلام الاستغفار لوالديه عندما بنى البيت الحرام؟ قال تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾^(٢)، خصوصا وأن بناء البيت كان في مرحلة متأخرة من حياة إبراهيم عليه السلام ومعنى ذلك أن أب إبراهيم كان مصرّاً على الشرك بالله سبحانه وتعالى، فكيف يمكن التوفيق بين كون والد إبراهيم إنساناً مشركاً - كما يظهر من بعض الآيات الكريمة - وبين استغفار إبراهيم عليه السلام لوالديه في آخر حياته؟

إن المعنى اللغوي لكلمة الأب أعم من الوالد، حيث إنه يشتمل المربي والراعي، وأما المعنى اللغوي لكلمة الوالد: فهو مختص بمن يولد منه

(١) مريم: ٤٩.

(٢) إبراهيم: ٤١.

الإنسان.^(١)

وعند تتبع الآيات الشريفة التي تحدثت عن أبو إبراهيم عليه السلام نجد فيها كلمة الأب محمولة على المربي للإنسان، وإبراهيم عليه السلام كان يتيما فاقدًا للوالد في هذه المرحلة، وكان عمه - كما في بعض الروايات - هو الذي يرعاه ويربّيه، ومن هنا عبر القرآن الكريم عنه بالأب، ولذا نجد الاستغفار الوارد ذكره في سورة إبراهيم والذي جاء في سياق الحديث عن بناء البيت الحرام في مكة المكرمة كان استغفاراً للوالد، وليس استغفاراً للأب، والفرق بينهما واضح وكبير لما تقدم من بيان معناهما.

التوكل والإنابة

الفقرة الخامسة: قوله تعالى: ﴿رَبُّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾.

لقد جاء الدعاء بالتوكل في موضع المواجهة التي حصلت بين إبراهيم عليه السلام وقومه، حيث تبرأ إبراهيم منهم ﴿إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ وبالتالي أصبح عليه السلام ومن معه في موضع المواجهة مع الكافرين

(١) قال الراغب في مفرداته: ٧ : الأب: الوالد، ويسمى كل من كان سببا في إيجاد الشيء أو إصلاحه أو ظهوره أباً، ولذلك يسمى النبي ﷺ أباً المؤمنين، وروي انه عليه السلام قال لعلي: (أنا وأنت أبوا هذه الأمة) ويسمى المعلم أباً. وقيل: أبو الأضياف (لتنقده إياهم)، وأبو الحرب (لمهتجها) وأبو عزرتها (لمقتضاها). ويسمى العم مع الأب أبوين: قال تعالى في قصة يعقوب: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً﴾، (البقرة: ١٣٣) وإسماعيل لم يكن من آبائهم وإنما كان عمهم.

عبدة الأصنام، ولا شك أن مثل هذه المواجهة يحتاج فيها المؤمن إلى التوكل على الله تبارك وتعالى؛ لأن المؤمن بحسب الظروف المادية المحيطة به ضعيف عادةً، على عكس الأعداء الذين غالباً ما يتمتعون بالقوة، ولكي ينتصر - المؤمن - ويحقق هدفه يحتاج إلى التوكل والاعتماد على الله؛ فهو سبحانه أقوى من كل شيء، وهو معطي القوة لكل شيء، فعند توكل المؤمن عليه سبحانه وتعالى لا بد وأن ينتصر في المواجهة، ولذا جاء التعبير القرآني: ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا﴾ إنما هو تنمة للحديث الذي أشار إليه القرآن الكريم على لسان إبراهيم عليه السلام ومن معه: ﴿إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ فكان الخطاب بعد ذلك أن يلتفت إبراهيم عليه السلام ومن معه إلى الله سبحانه وتعالى في هذه المواجهة ويتوكلون عليه، وهذا ما أدب به القرآن الكريم المؤمنين، وقد ورد في آيات عديدة كما في سورة البقرة عند ذكر قصة داود وطالوت وجالوت، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾^(١) فعند المواجهة والبروز إلى القتال يلتفت الإنسان إلى الله تعالى طالبا منه النصر والصبر.

وما ورد في قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيشُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾^(٢) ثم يقول تعالى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا

(١) البقرة: ٢٥٠.

(٢) آل عمران: ١٤٦.

ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَكُتِبَتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١١﴾.

أو ما ورد من حديث عن أصحاب الكهف، حيث إنهم عندما آووا إلى الكهف التجأوا لله تعالى بالدعاء: ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾^(١).

عند التوكل على الله سبحانه وتعالى وطلب التأييد والنصرة منه، لا بد من الالتفات إلى حقيقتين رئيسيتين:

الأولى: يجب على المؤمن أن يرجع إليه تعالى في كل أموره، بحيث يكون انتماءه خالصاً له سبحانه من دون أي انتماء آخر ولأي شيء آخر، ومن هنا نجد بعد قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا عَلَيْنِكَ تَوَكَّلْنَا﴾ ورد قوله تعالى: ﴿وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُكَ﴾ والإنابة هي الرجوع.

الثانية: يجب على الإنسان أن يرى مصيره بيد الله سبحانه وتعالى، فكما أن حاضره مرتبط به تعالى و متمحض في الولاء والانتماء إليه، كذلك يجب أن يكون مستقبله مرتبطاً به سبحانه وصائراً إليه، وعند ذلك يصح هذا التوكل ويتم بشكل كامل.

الفتنة

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَآغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾، تشير الآية الكريمة في صدرها الى أنّ الذي

(١) آل عمران: ١٤٧.

(٢) الكهف: ١٠.

يتوكل على الله تعالى ويدخل المعركة يطلب من الله سبحانه أن لا يجعله فتنه، ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقد اختلف المفسرون في المراد من هذه الفقرة على قولين:

الأول: إن مضمون هذا الدعاء هو: طلب الإنسان المؤمن من الله أن لا يتحول إلى حال، بحيث يكون سببا لفتنة الكافرين، أي: في موضع الأذى والتعذيب، أو في موضع يكون سببا لتحول الإنسان الكافر إلى إنسان أكثر حقدا وبغضا لله سبحانه وتعالى، وأكثر بعدا عنه، فيطلب أن يُنهي هذه المعركة ويجعل نهايتها بشكلها العام في مصلحة الإسلام، بحيث لا تؤدي إلى المزيد من الكفر والابتعاد عن الله سبحانه وتعالى.

الثاني: إن مضمون الدعاء هو طلب الإنسان المؤمن من الله تعالى أن لا يجعل الكافرين فتنة للمؤمنين، بحيث يكون الكافرون سببا لتضليل المؤمنين أو انحرافهم^{(١)(٢)}.

ولعل القول الأول هو الأقرب والأظهر وعليه أكثر المفسرين.

ومن هذا الدعاء يتضح أن المواجهة كانت سياسية، بحيث تترتب عليها آثار اجتماعية ونفسية، وآلام ومعاناة.

(١) تفسير الميزان ١٩: ٢٣٣.

(٢) وهناك أقوال أخر في المقام:

أ- معناه: لا تراهم فينا ما يشتمون بجهلهم: التبيان ٩: ٥٨٠.

ب- معناه: لا تعذبنا بأيديهم، ولا ببلاء من عندك. مجمع البيان ٩: ٤٤٨.

ج- معناه: لا تظهر عدونا علينا فيظنوا أنهم على حق فيفتتوا بذلك. تفسير القرطبي ١٨: ٥٧.

ثم يواصل المؤمنون دعاءهم بطلب المغفرة من الله تعالى ﴿وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ؛ لأن الإنسان في مواجهته قد يتعرض إلى الخطأ والزلل والضعف، فيحتاج إلى غفران الله تعالى، ثم يأتي التأكيد على حالة الدعاء بعد ذلك بتكرار (ربنا) في: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ فالتكرار له معنى التأكيد على قضية اللجوء إلى الله سبحانه وتعالى وأنه قادر على تحقيق هذه الإغراض واستجابة هذا الدعاء بعزته وحكمته وينصر الجماعة المؤمنة.

الأسوة

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَن يَتَوَكَّلْ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ لقد تكرر موضوع الأسوة بعد ذكرها في الآية الأولى من المقطع: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ ولعل وجه التكرار يعود لسببين:

الأول: التأكيد على أهمية موضوع الأسوة.

الثاني: الإشارة إلى أن الأسوة لها هدف، وهو أن يكون الإنسان قريباً من الله سبحانه وتعالى، ولذلك يقول تعالى: ﴿لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ فالذي يتأسى بإبراهيم عليه السلام ومن معه إنما يتأسى إذا أراد ثواب الله وأجره في الدار الآخرة، وكان يرجو الله في رحمته وعطائه في مواهبه، وكان يرجو الله سبحانه وتعالى في اليوم الآخر في ثوابه وأجره والمراتب العالية التي يمنحها للإنسان المطيع الملتزم بالصراط المستقيم، والصبر

والانتماء الكامل لله تعالى والبراءة من أعدائه.

ثم يشير القرآن الكريم إلى أن من يتولى عن القدوة، والالتزام بهذا النهج فالله غني عنه ؛ لأن هذا النهج هو الذي ينفع الإنسان ويوصله للتكامل.
إن مسألة الاقتداء ليست مسألة نفسية، وإنما هي مسألة سياسية فيها مصالح الإنسان ؛ ولذلك أكد القرآن الكريم على هذا بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾.

إستفادات عامة

الجهة الثالثة: نتناول فيها بعض الموضوعات المستوحاة من آيات المقطع الشريف.

القدوة في النظرية الإسلامية

إن القدوة والأسوة من الموضوعات المهمة في النظرية الإسلامية، وقد تناولها القرآن الكريم في آيات عديدة، سواء كانت هذه الآيات جاءت تحت عنوان الأسوة كما في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾^(٢).

أم ما جاء بعنوان القدوة كما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ

(١) الممتحنة: ٥٦

(٢) الأحزاب: ٢١

فَبِهْدَاهُمْ أَقْتَدِهِ^(١).

أم لم يأت بعنوان الأسوة والقُدوة بل بعنوان ضرب الأمثال للإقتداء والتأسي بها ، كما ورد في كثير من القصص القرآنية^(٢).

فموضوع الأسوة من الموضوعات التي تناولها القرآن الكريم بإهتمام بالغ.

والحديث فيها طويل ، ولكن سأشير إلى بعضها ، منها : إن القرآن الكريم والإسلام العظيم الذي جاء به النبي محمد ﷺ - في مقام هداية الناس - أكد على خطين رئيسين للهداية الذاتية الموجودة في داخل الإنسان :

الخط الأول : خط العقل ، حيث إن الله سبحانه وتعالى أودع في الإنسان العقل ، وجعله سبباً من أسباب هدايته ، ولذلك نجد التأكيد على مفهوم العقل واللب في القرآن الكريم : ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ أي : الذين يعقلون ، ويتحدث القرآن الكريم عن هذا الموضوع باعتباره يمثل نقطة وخطأ من خطوط هداية الإنسان من الناحية الذاتية ، ونجد في الحديث الشريف ما يشير إلى أن الله سبحانه وتعالى يحاسب الإنسان بقدر عقله ، وأن أول ما

(١) سورة الأنعام : ٩٠.

(٢) حيث لم يعبر القرآن الكريم فيها بالأسوة أو القدوة بل عبر بالعبرة ، والتصديق ، وتفصيل كل شيء ، وهدي ورحمة ، كما في قصة يوسف ﷺ سورة يوسف : ١١١ ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

خلق الله سبحانه وتعالى العقل، وقال له: أقبل فأقبل. ثم قال له: أدبر فأدبر. أي: جعله العنصر المطيع في الإنسان ثم قال له: (بك أثيب وبك أعاقب)^(١).

الخط الثاني: خط الفطرة والوجدان والضمير، الذي تعبر عنه تلك المعاني والمبادئ والخصائص التي أودعها الله في ذات الإنسان، والتي تجعله يميل بطبيعته إلى بعض الأشياء، وينجذب إليها، ويقترب منها، ويتنفر من بعضها الآخر، وهو الذي يعبر عنه المتكلمون بالحسن والقبح العقليين، أو ما يعبر عنه الفلاسفة بالعقل العملي^(٢)، حيث إن الإنسان له مدركات يدرك من خلالها حسن بعض الأشياء وقبح بعضها، فعندما يُطرح عليه مفهوم العدل يشعر بالانجذاب له ويستحسنه، وهكذا عندما يلتفت إلى مفهوم الصدق، أو الإحسان، بينما هناك مفاهيم أخرى يبغضها الإنسان ويتنفر منها، من قبيل: الظلم، والكذب، والغش، والخداع، إلى غير ذلك من المفاهيم التي يدركها الإنسان بعقله العملي، ويتفاعل معها وجدانه وضميره

(١) عن أبي جعفر عليه السلام قال: (لما خلق الله العقل استنطقه، ثم قال له، أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر، ثم قال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا هو أحب إلي منك، ولا أكملتك إلا فيمن أحب، أما إني إياك أمر، وإياك أنهى، وإياك أعاقب، وإياك أثيب). الكافي ١: ١٠، ح ١.

(٢) لقد عرف البعض العقل العملي بأنه: ما ينبغي أن يعمل، فينصب على الأخلاق والسلوك، مثل: حسن العدل وقبح الظلم.

والعقل النظري: ما ينبغي أن يعلم، فينصب على الإدراك والمعرفة، كاستحالة اجتماع النقيضين.

إيجاباً أو سلباً، وقد وضع الله سبحانه وتعالى هذا الأمر في داخل فطرة الإنسان من أجل هدايته، ولذلك يخاطب الله هذا الضمير والوجدان في أماكن كثيرة من القرآن الكريم عندما يتحدث عن العدل والإحسان^(١)، وعن الظلم والإساءة^(٢)، وبالتالي يهديه إلى الحق من خلال هذه الفطرة.

دور القدوة

ومع كل هذه الهدايات، والهداية الأخرى الخارجية التي وضعها الله سبحانه وتعالى للإنسان، كهداية الرسالات والأنبياء تواجه الإنسان مجموعة من المشاكل، هي:

بين المفهوم والمصداق

إن من المشكلات التي تواجه المجتمع الإنساني بأفراده هي المشكلة العقلية، حيث إن المفهوم قد يكون واضحاً ولكن المصداق العملي

(١) كما في سورة يونس: ٢٦ ﴿لَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾.

وسورة النحل: ٣٠ ﴿لَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾.

وسورة النساء: ١٢٨ ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا وَيَتَفَقَّأُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

(٢) كما في سورة النمل: ١١ ﴿إِنَّا مِنْ ظَلَمٍ ثُمَّ بَدَلْ حَسَنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

والنحل: ٩٠ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

ويونس: ١٣ ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾.

والخارجي الذي ينطبق عليه هذا المفهوم بحسب الخارج قد يشوبه شيء من الغموض والإبهام وعدم الوضوح، وهنا يأتي دور القدوة في توضيح المفاهيم؛ لأن القدوة هي تجسيد للمفاهيم في مصاديق خارجية يشاهدها الإنسان في مسيرة الآخرين، كما نجد ذلك في مثل قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْبِاسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾^(١) فمفهوم الصبر ومفهوم الثبات من المفاهيم الواضحة، لكن الإنسان عندما يتعرض للزلازل يصيبه شيء من الإبهام والغموض في تحديد الموارد التي يصدق عليها هذا الصبر، فيشير القرآن الكريم إلى بعض هذه الأمثلة في مسيرة الأقسام الآخرين في التاريخ الإنساني^(٢)؛ لبيان أن المرحلة التي يواجهها الإنسان المسلم والظرف الذي يواجهه والمصداق الخارجي في الحركة التاريخية للمسلم يتطابق مع مفهوم الصبر الذي تحدث عنه القرآن الكريم.

الضعف الروحي

عادة يواجه الإنسان في مسيرته الحياتية مشكلة ذات بعد روحي ونفسي؛ وذلك لأنه - أحياناً - يتضح عنده المفهوم والمصداق معاً، ولكنه يواجه

(١) البقرة: ٢١٤.

(٢) كما في سورة الاحقاف: ٣٥ ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولَؤُا فَعَزَمَ مِنَ الرَّسُولِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾.

وسورة الاعراف ١٢٨: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا﴾.

وآل عمران: ١٤٦ ﴿وَمَا كُنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتِلَ مَنَةٍ رُبُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾.

حالة من الضعف والشعور بعدم القدرة على التحمل ومواصلة الطريق، وبالتالي يحتاج إلى القدوة الحسنة التي تشق له هذا الطريق، ومن خلالها يتمكن من التغلب على ضعفه وخوره وما يشعر به من الخذلان وعدم التحمل وعدم الصبر.

ومن هنا فإن من أهداف نزول القرآن الكريم على النبي ﷺ هو تربيته، وذلك بما يضرب له من أمثلة ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾^(١) وهذه الحالة تشكل نقطة مهمة جدا في مسيرة الإنسان، وهنا يأتي دور القدوة، حيث يجد الإنسان من ينتشله من ضعفه ويأخذ بيده حتى يوصله إلى الأهداف التي تتطلب الكثير من التحمل، وتحتاج إلى الكثير من القوة والقدوة الحسنة.

ولذا نجد القرآن الكريم يطرح مفهوم القدوة الحسنة في مواطن هذا الضعف، وهذا ما حدث في معركة الأحزاب التي خاضها المسلمون ضد المشركين واليهود وما أصابهم من ضعف، فبعد أن يعرض القرآن الكريم هذا المشهد من الضعف، الذي تعرض له المسلمون نتيجة للضغط في معركة الأحزاب، حيث شعروا بحالة الزلزال وبشيء من الضعف والخوار ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾^(٢)، كان موقف الرسول ﷺ وثباته

(١) الأحقاف: ٣٥

(٢) الأحزاب: ٢٢

الأسوة التي تجعلهم في حالة القوة ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾^(١)، ولذلك ينبههم القرآن الكريم إلى هذه الأسوة التي لها هذا الدور.

بين الادعاء والواقع

وهناك مشكلة أخرى يواجهها الإنسان في مسيرته، وذلك حينما يختلط الادعاء بالواقع، أي: عندما تكون هناك شعارات مطروحة على شكل ادعاءات، وفي مرحلة تنفيذها وتجسيدها قد لا يكون الإنسان قادراً على ذلك، كما يشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿١﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾^(٢)، فهنا يأتي دور القدوة والأسوة والخصوصية والأداة والمنهج، بل الوسيلة التي يمكن أن تجعل الإنسان قادراً على أن يقرن الشعار بالواقع والنظرية بالتطبيق.

التجسيد الحقيقي للكمال

إن بعض المفاهيم ذات الصبغة التكاملية التي تطرح قد تبدو للمجتمع الإنساني أو لدى بعض الناس أنها مفاهيم مثالية، تتسم بالخيالية ويعدم الواقعية في مرحلة التطبيق، وكأنها مجرد طموح لا مجال لتطبيقها بحسب الواقع، وهذه القضية من المشاكل التي تعاني منها الأمم، وهنا يأتي دور الأسوة والقدوة، فالأسوة هي

(١) الأحزاب: ٢١.

(٢) الصف: ٢-٣.

ذلك النموذج الرائع الذي ينطبق عليه ذلك المثال والمفهوم الذي قد يبدو خيالياً، كما نشاهد ذلك في مسيرة الأنبياء عندما يضرب القرآن الكريم الأمثال بهم ﷺ، فالقرآن عندما يتحدث عن انتصار المسلمين على المشركين - مع أن المسلمين كانوا مستضعفين في الأرض يتخطفهم الناس، لا قدرة لهم على مواجهة القوى الاستكبارية المشتركة الموجودة آنذاك - يبدو أن مفهوم انتصار هذه القلة القليلة على تلك القوى الكبيرة وكأنه مفهوم مثالي وخيالي لا ينطبق مع الواقع، فيضرب القرآن الأمثلة كقدوة واسعة لمصادقية هذه الحقائق؛ فتصبح هذه المفاهيم المثالية مفاهيم واقعية عملية ولها نظائر في التاريخ، كما نجد ذلك عندما يتحدث القرآن الكريم - كثيراً - عن قصة موسى ﷺ، فيشير إلى هذه الحقيقة: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيْعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يَتَّبِعُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(١) ﴿وَيُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾^(٢) ﴿وَتُمْكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾^(٣) فالقرآن الكريم يتحدث عن قضية طغيان وجبروت وقدرة مادية هائلة، وأمامها أناس مستضعفون مشتون أصبحوا شيعاً وجماعات تُذبح أبنائهم وتُستحي نساؤهم، وبالتالي فانتصار هذه الجماعة المشتة المستضعفة على تلك القوة المادية الكبيرة

(١) القصص: ٤٤

(٢) القصص: ٥٥

(٣) القصص: ٦٦

يبدو لأول وهلة وكأنه أمر خيالي، ولكن القرآن الكريم يقدمه كقضية واقعية عملية، وكيف تبدل هذه الأمة المستضعفة إلى أمة مقتدرة فتصبح هي الإمام في الأرض وهي القادرة على إرغام فرعون وهامان وجنودهما، ففي هذه المسيرة يتمثل جانب من فلسفة القدوة والأسوة التي يطرحها القرآن الكريم.

إذن، فحينما نلاحظ الأبعاد المتعددة والمختلفة للقدوة والأسوة نصل إلى نتيجة ترتبط بمخاطبة العقل والوجدان، حيث نجد أن منهج القدوة والاقتداء في النظرية الإسلامية من أفضل المناهج التي يمكن أن تتبع لمخاطبة العقل والوجدان معا، لما لها من تأثير في تغيير المجتمع الإنساني نحو الهدى، وهذا ما حصل بالنسبة إلى النبي محمد المصطفى ﷺ، حيث كان يؤثر بسلوكه وبمواقفه وأخلاقه والتزاماته على المجتمع وعلى الأمة بدرجة كبيرة لا تقل عن تأثير المفاهيم التي كان يطرحها ﷺ على الناس، ولذا نجد الأئمة الأطهار من أهل البيت عليهم السلام كانوا يحثون شيعتهم على أن يكونوا قدوة ودعاة بأعمالهم وأفعالهم، لا بألسنتهم فقط^(١).

(١) كما ورد عنهم عليه السلام: ((كونوا دعاة للناس بغير السنتكم)). الكافي ٢: ٨٧، ح ١٤، ((كونوا

دعاة لنا صامتين)). شرح الأخبار ٣: ٥٠٦، ح ١٤٥٢.

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: ((كونوا دعاة للناس بأعمالكم ولا تكونوا دعاة بالسنتكم)). قرب الإسناد: ٧٧، ح ٢٥١.

ومما جاء في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام في قصار الحكم، وفي عيون الحكم والمواظ: ((إن الوعظ الذي لا يمجّه سمع ولا يعدله نفع ما سكّت عنه لسان القول ونطق به لسان الفعل)). عيون الحكم والمواظ: ١٥٥.

المقطع

الثالث

الحكم الشرعي وتفاصيله

قال تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ❀ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ❀ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

يشير القرآن الكريم في المقطع الشريف إلى العناوين التي تعتبر موضوعاً للموقف العام المتقدم.

وبتعبير آخر: يتحدث القرآن عن تفصيل الحكم الشرعي المتقدم، والذي يمثل الموقف العام وتوضيحه، بحيث يتشخص من خلال موضوعه الخاص، ويقع البحث في ثلاث جهات:

الجهة الأولى: يكون البحث فيها عن بعض المفردات التي وردت في آيات المقطع.

الجهة الثانية: ويبحث فيها عن تفسير آيات المقطع.

الجهة الثالثة: يكون البحث فيها عن بعض المضامين المستفادة من المقطع.

بحث المفردات

الجهة الأولى: هناك بعض المفردات الهامة من الضروري بحثها:

المفردة الأولى: ﴿عَسَى﴾، في قوله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ مما لا شك فيه أن الترجي المستفاد من ﴿عَسَى﴾ يستحيل نسبته إلى الله تعالى على نحو الحقيقة؛ لاستحالة أن يحصل عنده تعالى حالة الرجاء أو التمني، أو الشك أو الظن وما أشبه ذلك؛ لأن الحقائق كلها جلّية عنده تعالى موجودة في علمه تعالى بشكل قطعي لا يقبل التردد أو الشك، وبناءً على هذا تذكر في المقام احتمالات، منها:

الاحتمال الأول: إن المراد من الترجي هنا الإخبار عن وقوع هذا الشيء بحسب الخارج، أي: بيان اللازم لهذا الترجي، وهو التحقق بحسب الخارج، ومن هنا تحمل هذه الآية الشريفة على أنها إخبار عن تحقق هذه المودة في المستقبل بين المسلمين ومن عادوهم من المشركين والذين نهاهم الله سبحانه وتعالى عن ولائهم في مرحلة العداء.

وبذلك تعد الآية الشريفة دليلاً على الإعجاز القرآني، حيث يخبر القرآن الكريم فيها عن تحولات وتغيرات في الأوضاع السياسية للمجتمع، ستتحقق مستقبلاً، وما يشهده المسلمون من مواجهة مع المشركين - في مكة في ذلك الوقت - سيتحول بعد ذلك إلى علاقات مودة وصداقة ومحبة، ويصبحوا مجتمعاً واحداً متعاوناً في مواجهة أعداء الله، وقد ذهب إلى هذا

الاحتمال جملة من المفسرين^(١).

الاحتمال الثاني: إن المراد من ﴿عَسَى﴾ معناها الحقيقي وهو الرجاء، غاية الأمر أنه ليس رجاء الله سبحانه وتعالى، وإنما رجاء العبد من الله سبحانه وتعالى أن يبدل هذه الأحوال، ويجعل بينه - العبد - وبين الذين عاداهم من المشركين مودة، وأما نسبته إلى الله فبمعنى أن الله سبحانه موضع رجاء العبد في تحقيق هذا الأمل، ذكره بعض المفسرين^(٢).

الاحتمال الثالث: إن القرآن الكريم يستخدم أدوات الرجاء من قبيل: (عَسَى) و(لعل) فيما يتعلق بالقضايا المرتبطة بحركة التأريخ، ولما كانت إرادة الإنسان وفعله ونشاطه لها جزء من التأثير في حركة التأريخ، نسب ذلك إلى الإنسان نفسه ليتحمل المسؤولية مع اختياره وعدم إكراهه أو إجباره، ولذلك يكون احتمال تحقق الشيء وعدم تحققه في حركة التأريخ مرهوناً بإرادة الإنسان. وكون الشيء مرهوناً بإرادة الإنسان واختياره لا يعني أنه ليس من الله تعالى أو ليس من إرادته، فالله تعالى أراد للإنسان أن يكون مختاراً، وخلقته كذلك وجعله سيد الموجودات بهذا الاختيار وبهذه الإرادة، وعليه فإرادته واختياره لا يخرجها عن قدرة الله وإرادته؛ لأن الله أراد له ذلك.

(١) تفسير الأمل ١٨ : ٢٥٢.

ويظهر من مقاتل بن سليمان في تفسيره ٣ : ٣٥٠، وعليه أكثر المفسرين.

(٢) الميزان ١٩ : ٢٣٣ حيث قال: (مرجو من الله أن يجعل بينكم معشر المؤمنين وبين الذين عاديتكم من الكفار - وهم كفار مكة - مودة بتوفيقهم للإسلام ... فعلى المؤمنين أن يرجوا من الله أن يبدل معاداتهم مودةً بقدرته ومغفرته ورحمته).

وحركة التأريخ تتأثر بإرادة الإنسان ، وبالتالي فقد يريد الإنسان الإيمان فيتحقق له بتوفيق الله وعونه ورحمته ، وقد يريد الكفر فيبقى كافرا ، فالرجاء هنا باعتبار أن الله سبحانه وتعالى يريد للإنسان برحمته ويرجو له أن يختار الإيمان ، فإذا اختاره يتحقق عندئذ التغيير ، وتبدل العداوة بالمودة ، كما أشارت إلى ذلك الآية الكريمة .

إذن ، إن أدوات الرجاء تستعمل في القرآن الكريم فيما يتعلق بمجرى التأريخ الذي يتأثر بنظام الاختيار والإرادة الموجودة عند الإنسان لا بالنظام الكوني الذي هو خارج عن إرادة الإنسان^(١) .

المفردة الثانية : (القسط) ، في قوله تعالى : ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ وله في اللغة معنيان متضادان :

الأول : العدل ، كما يقول الراغب الاصفهاني في مفرداته^(٢) : أن القسط مأخوذ من نصيب الشيء بالعدل ، فعندما يكون النصيب كاملا يكون فيه مفهوم العدل ، وشأنه شأن النصف أو النصف فإنه عبارة عن العدل في الشيء ، قال تعالى : ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾^(٣) ، ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ﴾^(٤) والمراد من القسط فيهما العدل .

(١) الظاهر أن هذا الرأي للمؤلف نفسه .

(٢) مفردات غريب القرآن : ٤٠٣ .

(٣) يونس : ٤ .

(٤) الرحمن : ٩ .

الثاني: إذا كان بفتح القاف (القَسَط) فيكون معناه الجور، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾^(١)، وفي موارد الفعل يُفَرِّقُ اللغويون بطريقة أخرى، فإن أرادوا التعبير عن العدل قالوا (أَقْسَطَ)، وإن أرادوا التعبير عن الجور قالوا (قَسَطَ)^(٢)، ولذا فإذا قيل أقسط فمعناه عدل ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٣).

المفردة الثالثة: (المظاهرة)، في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وهي لغة^(٤): مأخوذة من الظهر الذي هو أحد جوارح الإنسان، أي: ظهره، ومن الظهر اشتقت عدة اشتقاقات، واستعير هذا المضمون في عدة مواطن من قبيل: ظهر الأرض، فالظهر قد يستخدم في مقابل البطن، وظهر الأرض في مقابل بطنها.

وهكذا ما ورد في إيقاع المظاهرة (الظهار) الموجب لحرمة الزوجة، فهو مأخوذ من الظهر، وهذا الإيقاع محرّم في نفسه، ومع ذلك يترتب عليه حرمة

(١) الجن: ١٥.

(٢) ذكر الراغب الأصفهاني في مفرداته: ٤٠٣ (قَسَطَ الرجل: إذا جار، وأَقْسَطَ: إذا عل).

(٣) الحجرات: ٩.

(٤) الراغب الأصفهاني في المفردات: ٣١٧ ذكر ذلك بالتفصيل، ومما قال: ظاهرته: علونته.

قال تعالى: ﴿وَوَظَّاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ﴾ الممتحنة: ٩.

الزوجة إلى أن يؤدي الزوج كفارة المظاهرة^(١).

وما ورد في قوله تعالى ﴿وَوَظَّاهِرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ﴾^(٢) مأخوذة من الظهر، باعتبار أن معاونة الإنسان إنما تكون بإسناد ظهره؛ لأن الحمل الذي يحمله الإنسان يقع ثقله على عموده الفقري المتمثل بالظهر، وعليه فإن كان حمله ثقيلًا ينحني ظهره، وإن كان خفيفًا يستقيم، فالمظاهرة تعني إسناد الظهر، بحيث يكون مستقيماً وقادراً على تحمل الحمل والعناء الذي يواجهه الإنسان.

إذن، فالمظاهرة قد تكون بمعنى المعاونة والإسناد، وقوله: ﴿وَوَظَّاهِرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ﴾ أي عاونوا وعاضدوا الآخرين على إخراجكم.

بحث تفسيري

الجهة الثانية: سنبحث في هذه الجهة تفسير وتحليل آيات المقطع الشريف.

النظرية الإسلامية في التغيير

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ تبدأ الآية الكريمة بطريقة تربط بها المقطع الشريف ببداية السورة المباركة، ففي بداية السورة ينهى

(١) وكفارتها واحدة من ثلاث بالترتيب وحسب القدرة: (عق رقبة فإن لم يستطع فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً).

(٢) للممتحنة: ٩.

القرآن الكريم المسلمين عن إتخاذ عدو الله وعدوهم أولياء ، رغم أنهم - الأعداء - يسكنون مع المسلمين في بلد واحد وتربطهم علاقة رحم ومودة بالمسلمين ؛ مما جعل النهي القرآني أن يكون سببا في إحداث شعور بالآلام والمعاناة ، فكانت الآية الشريفة - مورد البحث - تفتح أمام المسلمين أفق التغيير والتبدل الذي يمكن حصوله في الأوضاع السياسية ، بحيث تعود هذه المودة والعلاقة بينهم وبين المشركين من جديد ، ومن ثم ترجع الأوضاع العاطفية والاجتماعية والروحية والرحمية إلى أوضاعها الطبيعية .

إن المعنى الذي طرحه القرآن في الآية الكريمة يعطي تفسيراً واضحاً لطبيعة هذا الموقف السياسي - عدم الولاء للمشركين - حيث توضح الآية أن القطيعة مرهونة بالأوضاع السياسية والموقف المعادي لهؤلاء الأعداء ، لا أنه قطيعة دائمة وثابتة ، فعند تغير موقف المشركين المعادي للمسلمين ، وتغير الأوضاع السياسية عندئذ من الممكن عودة العلاقة والمودة ، وهذا يعطي توجيهها أخلاقيا للمسلمين بأن هذا الموقف ليس شخصيا أو انفعاليا أو عاطفيا أو متهوراً ، ولا يصح للمؤمن عند تغير الأوضاع السياسية أن يبقى على حقه وعدائه ورفضه وسخطه ونبذه للمشركين ، فهؤلاء كانوا مشركين فنبذهم وعاداهم وبغضهم ، وأما إذا تحولوا إلى مؤمنين صالحين ومحبين للإسلام فلا بد أن تتغير العواطف تجاههم ، لأن الروح الإيمانية ليست روح إنتقام أو رفض .

وهذا في واقعه يمثل فارقا أساسيا بين موقف النظرية الإسلامية وبين

موقف النظريات الوضعية في العلاقات السياسية ، فالنظريات الوضعية يتبدل فيها الموقف السياسي إلى موقف عاطفي رافض بشكل مطلق وثابت ، بحيث لا يقبل الرجعة والتسامح ولا يقبل الرحمة والمغفرة ، أما الموقف الإسلامي فهو موقف يرتبط بشكل أساسي بالوضع السياسي ، فعندما يتغير لصالح الإسلام فمن الطبيعي تغير العواطف والمشاعر أيضا باتباعه ولصالحه ، لذلك يطرح القرآن الكريم هذا المعنى في قوله تعالى : ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾ فهناك رجاء وأمل في حصول تغير وتبدل في الأوضاع السياسية في المستقبل ، وتبديل تبعاً لها العداوة القائمة إلى مودة.

وفي تفسير ﴿الَّذِينَ عَادَيْتُمْ﴾ يذكر بعضهم^(١) : أن المراد أبو سفيان ،

(١) كما ورد عن الثعلبي في تفسيره ٩ : ٢٩٣ والواحي في ٢ : ١٠٨٩ ، والبخاري في تفسيره ٢ : ٥٧ والسمعاني في تفسيره ٥ : ٤١٦ ، قال : قوله تعالى : ﴿لَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾ أكثر المفسرين على أن المراد منه : تزويج لم حبيبة بنت أبي سفيان من رسول الله - وقيل : هو إسلام أبي سفيان بن حرب ، ولبي سفيان بن الحارث وسهيل بن عمرو أو حكيم بن حزام أو صفوان بن أمية وغيرهم وفي بعض التفاسير : إن النبي توفي ولبو سفيان بن حرب أمير على بعض اليمن ، فلما أُرثت أُرعب قتل هو والحمل وقومه على رثتهم فكان أول من يجاهد مع المرتدين .

ويستبعد صاحب تفسير الأمثل في ١٨ : ٢٥٢ ، هذا الرأي تاريخياً ، حيث ثبت بأن زواج الرسول ﷺ من أم حبيبة كان في الحبشة عندما هاجرت مسلمة مع زوجها المسلم عبيد الله بن جحش الذي توفي هناك ، فأرسل ﷺ من يعقدها عليها ، وعاد جميع المسلمين من الحبشة عند فتح خيبر في السنة السابعة للهجرة ، بينما نزلت هذه الآيات والمسلمون على أعقاب فتح مكة في السنة الثامنة للهجرة ، فكيف يكون المقصود من هذه الآيات لباً سفيان وأنه هو الذي جعل الله بينه وبين الرسول والمسلمين مودة بعد زواج ابنته منه ﷺ ؟!

باعتباره كان رأس المشركين ، ثم حدث تبدل في العلاقة بينه وبين المسلمين بعد فتح مكة ، فتزوج رسول الله ﷺ من ابنته أم حبيبة ، فتبدلت العلاقة من العداء إلى المودة بهذا الزواج.

وذكر بعض المفسرين : أن المقصود من ﴿الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُمْ﴾ أي : من كفار مكة الذين حاربوا المسلمين ، واسلموا بعد فتح مكة ، بل اخذوا يقاتلون إلى جانب المسلمين في مختلف المواقف^(١).

عوامل التغيير

ويذكر القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ إلى أن هذا التغيير والتبدل في الموقف ممكن ؛ لوجود عوامل أساسية يمكنها تحقيقه ، وهي :

العامل الأول : قدرة الله سبحانه وتعالى على تبديل الأوضاع القائمة بأخرى ، بحيث يتبدل فيها البغض والعداوة إلى حب ومودة.

العامل الثاني : المغفرة ، فالله سبحانه وتعالى غفور ، يتوب على عبده إذا رجع إليه وتبدل وضعه من الشرك إلى الإيمان ، فالله تعالى لا يريد لعبده

ومما يدل على أنها نزلت قبيل فتح مكة هو أن أحداثها وسبب نزولها كان بعد أن أرسل حاطب رسالته لقريش يخبرهم فيها بنية الرسول ﷺ بفتح مكة.

وبذلك يُشْم من هذا رائحة المحاولات الأموية ، خصوصاً بعد معرفتنا بأن أبا سفيان لم يدخل الإيمان في قلبه قط، بل اظهر الإسلام خوفاً بعد فتح مكة وقوة المسلمين، وقال الرسول ﷺ عنه وعن أمثاله كلمته المشهورة : (أذهبوا فأنتم الطلقاء) .

الضرر بل الخير كل الخير.

العامل الثالث: اللطف بالعباد والرحمة الإلهية، فلو كان الله تعالى منتقماً معذباً لكان من الممكن أن تسير الأوضاع السياسية بالاتجاه الآخر، لكن الرحمة الإلهية هي التي تجعل هذه الأوضاع السياسية تسير باتجاه التغيير لصالح الإسلام ولصالح الإنسان وتكامله.

إذن، فقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ في الواقع بيان للعوامل المؤثرة التي لها دور في إحداث التغيير والتبدل لصالح إيجاد العلاقة والمودة في المستقبل بين المسلمين والذين عادوهم وحاربوهم.

حدود الولاء والمودة

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ لقد اختلف المفسرون في تحديد مصداق قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ فكثر الأقوال في ذلك حتى أنهاها بعضهم^(١) إلى سبعة، وأهمها ثلاثة، هي:

الأول: هم جماعة من أهل مكة كانوا على الكفر والشرك، ولكنهم لم يقاتلوا المسلمين^(٢)، ويمكن إفتراض النساء والصبيان الذين لم يقاتلوا المسلمين رغم شركهم، حيث إن الله سبحانه وتعالى لا ينهى عن بر هؤلاء

(١) تفسير الرازي ٢٩: ٥٢١.

(٢) نقله ابن الجوزي في زاد المسير ٨: ٦٠.

والقسط إليهم.

الثاني^(١): هم خزاعة، القبيلة التي دخلت في معاهدة مع رسول الله ﷺ، ووقفت إلى جانب المسلمين في الصراعات الأساسية التي وقعت في الجزيرة العربية، فالمقصود من ﴿الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا﴾ أي: الذين كانوا قد ارتبطوا معكم بمعاهدة من أمثال قبيلة خزاعة، حيث يضيف بعضهم^(٢) إلى خزاعة كل الحلفاء الذين حالفوا رسول الله ﷺ وعاهدوه في الجزيرة العربية.

الثالث^(٣): هم كل المشركين الذين لم يدخلوا في صراع وقتال ومواجهة مع المسلمين سواء كانوا من مشركي أهل مكة، أم كانوا من الصبيان والنساء، أم كانوا من المعاهدين الذين عاهدوا رسول الله كقبيلة خزاعة والقبائل الأخرى في الجزيرة العربية.

ولعل الاحتمال الأخير أكثر انسجاماً مع إطلاق الآية الشريفة، حيث لم تقيد بقيد، فكل من لم يقاتل المسلمين في الدين، ولم يتعرض لإخراجهم من ديارهم لا ينهى الله سبحانه وتعالى عن مودته.

وبناء على ما تقدم تكون الآية الشريفة - مورد البحث - مخصصة للنهي المذكور في قوله تعالى ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ فيكون النهي عندئذٍ مختصاً بأولئك الذين قاتلوا وأخرجوا المسلمين من ديارهم.

(١) أحد الأقوال التي نقلها القرطبي في تفسيره ١٨ : ٥٩.

(٢) تفسير الميزان ١٩ : ٢٣٤ فقال: (هم غير أهل مكة ممن لم يقاتلهم ولم يخرجوهم من ديارهم من المشركين من أهل المعاهدة).

(٣) تفسير الأمل ١٨ : ٢٥١.

كما أنها - الآية الشريفة - تقيد القتال بما كان قتالا في الدين ؛ لأن القتال تارة يكون لأجل الله سبحانه وتعالى ولأجل العقائد والأفكار والتمنيات الدينية ، وأخرى يكون لأجل المال أو الجاه أو القضايا ذات الطبيعة الشخصية . فالقرآن الكريم إنما ينهى المؤمنين عن مودة الكافرين ، هم خصوص أولئك الذين قاتلهم المسلمين من أجل الله ، أما إذا قاتل مسلم كافرا لقضية شخصية أو عشائرية أو لقضية مرتبطة بالمال أو بالجاه فلا يعتبر هكذا صراع موضوعا لهذا النهي ، حيث يمكن لهذا الإنسان أن يغفر ويعفو ويتنازل عن حقه ، وبالتالي تكون بينه وبين الذين قاتلوه مودة ، وهذا أمر جائز ، بل أمر محبوب من قبل الشارع^(١) .

القتال والإخراج

وتذكر الآية الشريفة أمرين يتعلقان بموضوع النهي :

الأول : قضية القتال ، فإذا وقع القتال مع المسلمين فكل المشتركين فيه لا

(١) كما في الآيات التالية: قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْفُقُيْرَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٣٤)، و: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ انْفَعُ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (فصلت: ٣٤)، ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تَخْفَوْهُ أَوْ تُعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا﴾ (النساء: ١٤٩)، و: ﴿وَأَنْ تَقْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى﴾ (البقرة: ٢٣٧).

وفي الأحاديث للشريفة: ((تجاوزوا عن عثرات الخاطئين يقيمكم الله بذلك سوء الأقدار)) ميزان الحكمة ٢٠١٣: ٢٠١٣ نقله عن تنبيه الخواطر ٢: ١٢٠، وجاء عن الإمام الصادق عليه السلام: ((ثلاث من مكارم الدنيا والآخرة: تطو عن ظلمك، وتصل من قطعك، وتحلم إذا جهل عليك)) للكافي ٢: ١٠٧، ح ٣.

يجوز ولاؤهم ولا تجوز مودتهم ولا يجوز البر والإحسان إليهم.

الأمر الثاني: قضية الإخراج من الديار. إن إخراج الإنسان من بلده ومطاردته وتشريده يعد بمستوى القتل، كما يبدو من الآية الكريمة وآيات أخرى، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرُّسُولَ وَيَأْتَاكُمْ بِالْبُيُوتِ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ ثم بعد ذلك يقول ﴿إِنْ يَتَّقُوا اللَّهَ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَنْسِفُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ﴾.

العدل والقسط

ونفهم من أن المشرك إذا لم يقاتل المسلمين، سواء كان قتالا باليد أم باللسان أم لم يكن مشتركا في إخراج المسلمين من ديارهم، فللمسلمين أن يبرّوه، أي: يحسنوا إليه ويكرموه، أو يقسطوا إليه.

وفي قوله تعالى: ﴿أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ تُقْسِطُوا: مشتقة من الفعل الرباعي أقسط، أي: عدل، والمعنى: أن تحسنوا إليهم وتعاملوهم بالعدل وتنصفوهم في المعاملة والله تعالى يحب المقسطين.

وقد أشرنا إلى هذا الأسلوب القرآني في مقام تأكيد المفاهيم الأخلاقية الفطرية بين المجتمع الإنساني، فعندما يتحدث القرآن عن موضوع يعطي مفهوما كلياً وشعاراً مؤكداً عليه، ونلاحظ هذا في الحديث عن البر والقسط، حيث أعطى القاعدة الكلية - العدل والإنصاف - وعبر عن

علاقة الله سبحانه وتعالى بالمقسطين: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ إشارة منه تعالى الى تأكيد مفهوم العدل، الذي هو من المفاهيم الفطرية.

عناوين تحرم موالاتها

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ تمثل الآية الكريمة الوجه الثاني للآية التي سبقتها، ﴿لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ والتي استدرك فيها القرآن الكريم النهي الوارد في قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ وذلك بقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ﴾ فيبين مصداق ذلك النهي، وارتباطه بالعناوين الثلاثة^(١) المذكورة في الآية - مورد البحث - وإلا فلا يكون مشمولاً بالنهي، ولذلك نجد القرآن الكريم يذكر في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ موارد عدم النهي، بينما يفصل في الآية التي بعدها - الآية مورد البحث - عناوين وموضوعات ذلك النهي، ويبين من هم هؤلاء الأعداء، فيذكر لهم ثلاثة عناوين وفي مقام بيان عدم شمول النهي يذكر عنوانين، وفي مقام تأكيد موضوع النهي وتشخيصه يذكر

(١) وهي: (١) قاتلوكم في الدين (٢) أخرجوكم من دياركم (٣) ظاهروا على إخراجكم.

ثلاث عناوين :

الأول : أولئك الذين يقاتلون المسلمين ؛ لإيمانهم وإسلامهم ، فهؤلاء لا يجوز اتخاذهم أولياء.

الثاني : أولئك الذين اخرجوا المسلمين من ديارهم ، فلا تجوز مودتهم.

الثالث : الذين ظاهروا على إخراج المسلمين ، والمقصود من المظاهرة : الأعم من المظاهرة على الإخراج وعلى القتال ، وإن كان نص الآية الشريفة يذكر المظاهرة على الإخراج فقط ؛ لأن القتال إن لم يكن أشد من الإخراج فليس بأقل منه حرمة وجراً ، وبالتالي فإذا كانت المظاهرة على الإخراج موضوعاً للنهي عن المودة ، فمن الأولى أن تكون المظاهرة على القتال موضوعاً للنهي عن المودة أيضاً.

مفهوم سياسي إسلامي

لقد ساوى القرآن الكريم في الآية الكريمة بين أولئك الذين ارتكبوا جريمة القتل أو جريمة الإخراج من الديار التي هي من أعظم الجرائم عند الله تعالى ، وبين أولئك الذين يعاونون القتلة والمجرمين والذين يمارسون عملية الإخراج ؛ لأنهم جميعاً يقفون في صف واحد من الناحية السياسية ، وهذا في الواقع يمثل مفهوماً وموقفاً سياسياً ، فلو أردنا تصنيف الجماعات سياسياً ومن خلال مواقفهم نجد أنَّ الجماعة التي دورها الإسناد والدعم والتعاون مع الظلمة تكون في صف الظلمة ، وبالتالي يكون حكمها حكمهم ، ولو قصرنا النظر على الناحية الأخلاقية لكشفت لنا الآية عن الوضع الأخلاقي والنفسي والروحي المتردي والمتسافل لأولئك الذين يعاونون الظلمة والمجرمين

في القتل أو في الإخراج وهو يتناسب مع نفس الجريمة التي يرتكبها القتلة، وأولئك الذين يقومون بالإخراج، أي: أن هؤلاء على مستوى التقييم الروحي والأخلاقي يعدون في صف الظالمين؛ لأن من يرضى بالجريمة فقد خطى خطوة نحوها، وأما الذي يعاون على ارتكابها فيكون قد ارتكبها؛ لأن الجريمة ما كان لها أن تتم وتمارس من قبل الطغاة والظالمين لولا مساعدة هؤلاء، فهذه المعاونة تكون جزء العلة في وقوع الجريمة وارتكابها، ومن يعاون على الجريمة يكون دائما على استعداد لارتكابها بنفسه، غاية الأمر إن دوره لم يأت بعد في هذا الارتكاب، فالوضع النفسي والروحي عند معاونة الآخرين على ارتكاب الجريمة يتناسب مع ارتكابها نفسها، ولذلك يعطف القرآن الكريم على أصحاب العناوين المتعددة، من يعاونهم ويتولاهم في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَاُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ فيؤكد في هذه الآية الكريمة ما جاء في الآية الأولى من السورة الشريفة، والمفترض أن كل من يتولى هذه الأصناف يكون ظالما، وبالتالي يعد مرتكبا للجريمة.

استفادات عامة

الجهة الثالثة: ونتناول فيها ما يمكن استبحاؤه من آيات المقطع الشريف.

إشراف تاريخية

إن التاريخ الإسلامي يزخر بمواقف رائعة تعبر عن مدى استجابة المسلمين للأوامر الإلهية التي كانت تنزل على النبي ﷺ في الصدر الأول للإسلام،

الأمر الذي يعبر عن مستوى روحي ومعنوي عالٍ جداً في الانجذاب والتجاوب مع الأحكام الإسلامية، وينقل التاريخ بعض هذه الصور، كصورة أسماء بنت أبي بكر، فعندما نزل قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ جاءت قتيلة أم أسماء^(١) - والتي طلقها أبو بكر في الجاهلية - لزيارة إبنتها أسماء في المدينة وهي تحمل لها الهدايا فرفضتها أسماء؛ لأن أمها كانت لا تزال على الشرك، بل ورفضت زيارتها ودخولها عليها؛ خشية من أن استقبلها قد يعبر عن مستوى من مستويات المودة بحسب فهم أسماء للآية الكريمة المتقدمة، حيث كانت تفهم العداوة بمجرد الاختلاف في الدين، فسألت رسول الله ﷺ، فأذن لها بدخول أمها عليها وقبول هداياها، واستشهد بقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ باعتبار أن هذه المرأة وإن كانت مشركة إلا أنها لم تقاتل المسلمين، ولم تشارك في إخراجهم أو المظاهرة عليهم، ولها علاقة رحمة بينتها، وبالتالي فلا بد أن تحترم هذه العلاقة ما لم تفسخ بالقتال أو بالإخراج، كما أشار القرآن الكريم إلى ذلك.

هذا الموقف في الواقع يعبر من جانب عن الناحية النفسية والروحية لدى المسلمين في ذلك العصر، والذي كان يستجيب لنداءات القرآن ولأحكام الشريعة، ومن جانب عن ناحية أخرى وهي الحدود الدقيقة لهذا الموقف، فقضية العلاقات الإنسانية بين الناس وإن كانت تتأثر إلى حد كبير بالقضايا العقائدية والفكرية، أو ما

(١) وفي رواية الفخر الرازي وآخرين: قتيلة (بالفاء). وفي رواية الميزان وآخرين: رابعة.

يسمى بالقضايا الإيديولوجية، ولكن الذي يحدد الأمر بشكل نهائي ويفرز ويميز الصفوف بعضها عن البعض الآخر، بحيث يكون لكل جماعة وضعها الخاص - الموقف السياسي - فهؤلاء وإن اختلفوا في قضية الإيمان والكفر ولكن الذي يميزهم كجماعات ويجعلهم صفاً في مقابل الصف الآخر إنما هو انعكاسات الحالة الفكرية والعقائدية على الموقف السياسي لهم، فإذا اتخذوا موقفاً سياسياً تجاه المسلمين، كموقف القتل، أو الإخراج من الديار، أو المعاونة على ذلك، عندئذ شكلوا صفاً مقابل الصف الإسلامي، ويترتب على ذلك نتائج كقطع العلاقات معهم، أما عندما لا يكون الوضع بهذا الشكل وإنما يكون الاختلاف عقائدياً فحسب، تبقى حالة التأثير للعلاقات الإنسانية قائمة بين بني البشر، ومنها: علاقات الرحم، وعلاقات المودة.

والقرآن الكريم من أجل أن يبين هذا المفهوم بشكله الكامل ذكر آيات المقطع الثالث مع أنه بين في البداية ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ وذكر أصل الحكم، لكنه في هذا المقطع أوضح أن المواقف السياسية هي التي تمثل الحد الفاصل في علاقات المودة والمحبة، فمن ناحية قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ حيث طرح عنواني العدل والإنصاف في هذه العلاقة؛ لأن لها أساساً إنسانياً فالله تعالى لا ينهى عن هذه العلاقة بل ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ فإذا تطور هذا الموقف إلى موقف سياسي عندئذ يكون موضوعاً لهذا النهي.

المقطع

الرابع

العلاقة الزوجية والفاصل فيها

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتُ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٌ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَمِّنَ لَهُنَّ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ يُحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِّثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِيْهَتَانِ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْهِنَّ وَأَرْجُلَيْهِنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾.

يتناول القرآن الكريم في هذا المقطع قضية العلاقة بين المشركين والكفار من ناحية والمسلمين من ناحية أخرى من زاوية العلاقة الزوجية، حيث يقوم القرآن الكريم العلاقة بين الزوجين إذا كان أحدهما في خندق الكفر بالله سبحانه وتعالى والآخر في خندق الإيمان، في حالة عدم وجود موقف سياسي بينهما، بأن لم يكن قتال بين الزوج والزوجة، ولا إخراج من الديار، ولا معاونة على الإخراج، فقد خص القرآن الكريم هذه العلاقة بشيء من التفصيل وبيّن أحكامها.

وكالمعتاد سيكون البحث في المقطع من ثلاث جهات :

الجهة الأولى: يتم البحث فيها عن المفردات الغريبة والمهمة في الآيات.

الجهة الثانية: يكون البحث فيها حول تفسير آيات المقطع.

الجهة الثالثة: يكون البحث فيها عما يتضمنه المقطع من مضامين عامة.

بحث المفردات

الجهة الأولى: تحتوي الآيات الكريمة على عدة مفردات بحاجة إلى توضيح، وهي:

المفردة الأولى: (فامتنحونهم) في قوله تعالى: ﴿مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ معنى المحن.

والامتحان لغة: يشبه إلى حد كبير معنى البلاء والابتلاء، حيث يرجع كل منهما إلى معنى الاختبار، فالبلاء مأخوذ من البلو الذي هو: عبارة عن بلى الشيء، أي: أصبح خَلَقًا^(١) بالياً، من شدة مراجعته، وأستعير هذا المعنى للاختبار؛ لأنه عبارة عن مراجعة متعددة للشيء - أيضاً - من أجل معرفة خصوصياته وحقيقته، والامتحان كذلك له هذا المعنى؛ لأن المحن والامتحان يعني الاختبار، فامتنحونهم، أي: اختبروهم، ولا يكفي مجرد الادعاء من قِيلَهُنَّ بأنَّهُنَّ مؤمنات، بل لا بد من اختبارهن؛ حتى يصدق إدعاءهن ويحصل الاطمئنان به.

المفردة الثانية: (الجنح)، في قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ والجنّاح لغة: مأخوذ من الجنّاح - العضو الموجود في الطيور^(٢) - وبما أن الطير يُغَيِّرُ حركته بجنّاحه، فإن أراد الميل إلى جانب

(١) مفردات غريب القرآن: ٦١، مادة بلى.

(٢) مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني: تحت مادة: جَنَحَ.

مال بجناحه ، فاستعير الجناح بمعنى الميل ، قال تعالى : ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾^(١) أي : إذا مالوا إلى السلم فمِلْ له .

وأخذ هذا المعنى للتعبير عن الإثم ؛ باعتباره حالة انحراف وميل عن جادة الصواب والحق والصراط المستقيم ، فعُبر عن الإثم بالجناح ، فعندما يقال : لا جناح عليكم ، أي : لا إثم عليكم ، وبالتالي يكون المقصود نفي الإثم ونفي المعصية ، فالجناح بحسب مفهومه اللغوي : هو الإثم ، وأصل اشتقاقه مأخوذ من الميل عن الشيء .

المفردة الثالثة : (العِصَم) ، في قوله تعالى : ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ ويذكر لغة^(٢) : العصام هو : ما يُمسك به الشيء ويُشد ، ولعله مأخوذ من المعصم ؛ لأنه عندما يراد مسك الإنسان يشد معصمه ، ومنه العصمة ، فإنها تلك الملكة والصفة الموجودة في الإنسان التي تمسكه وتشده عن الوقوع في الآثام والخطايا ، وهكذا عصمة المرأة هي عبارة عن الإحصان ؛ باعتبارها عندما تتزوج تصبح محصنة ومشدودة للزوج ، ولا يصح لها عندئذ مباشرة رجل آخر ؛ بسبب هذه العصمة . والعصم في الآية الشريفة تعني : أن المرأة الكافرة لا يصح إمساكها والاعتماد على عصمتها ، بل تنسخ تلك العصمة ، ولا بد أن تطلق .

المفردة الرابعة : (البيعة) في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ

(١) الأنفال : ٦١ .

(٢) مفردات غريب القرآن : ٣٣٦ .

الْمُؤَمَّنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ ﴿١﴾ والبيعة في اللغة^(١): مأخوذة من البيع، وهو: التعامل المعروف في المعاملات التجارية والسوقية، وهو: بذل المثل بأزاء الثمن، وهذه البيعة: عبارة عن عقد سياسي يمارسه القائد في المجتمع كطرف والأمة والشعب كطرف آخر فيه، ويتضمن هذا العقد السياسي - على ما ذكره اللغويون^(٢) ومفسرو القرآن الكريم - بذل الطاعة والالتزام بها، وذلك ببذل كل الجهود والطاقات والإمكانات لأجل المجتمع، وتحقيق أهدافه التي ترسمها القيادة له، وهذه البيعة في الحقيقة شبيهة بعملية الإيقاع،^(٣) لأن الذي يوقع البيعة هم الأفراد، وأما الحاكم فدوره فيها الاستماع للبيعة، ونجد منه القبول في مقابلها، وإن كان بحسب تحليلها ومضمونها المعنوي تكون بيعاً، أي: عقداً وليس مجرد إيقاع، حيث يكون الناس بصدد بذل الطاعة المطلقة للولي وفي مقابل ذلك يكون الولي أو الإمام أو النبي (الحاكم الشرعي) متعهداً بتحقيق الأهداف التي وضعها أمام المجتمع، وهي تارة تكون أخروية وأخرى دنيوية، وقد تجتمع الدنيوية إلى جانب الأخروية في

(١) مفردات غريب القرآن: ٦٧.

(٢) المصدرين السابقين، وفي مفردات غريب القرآن: ٦٧، بايع السلطان: إذا تضمن بذل الطاعة له بما رضى له، ويقال لذلك بيعة ومبايعة، قال تعالى: ﴿فَاسْتَبِشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾، (التوبة: ١١١).

(٣) العقد: هو المعاملة التي لا تتم إلا من خلال طرفين، كعقد البيع، ويسمى الأول موجبا والآخر قابلاً.

والإيقاع: هو المعاملة التي تتم بواسطة طرف واحد ولا يشترط رضا الآخر، مثل الطلاق.

إقامة العدل في المجتمع ، أو أي هدف آخر يعلنه الحاكم بحسب طبيعته العقائدية والسياسية.

المفردة الخامسة: (البهتان) في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتِيَنَّ بِهِمَا﴾ فالبهتان لغة^(١): مأخوذ من البهت، وهو: الدهش والحيرة، كما ورد في قوله تعالى: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾^(٢) أي: أصابته حالة الحيرة والدهشة.

ويقال أيضاً للكذب العظيم: بهت وبهتان^(٣)؛ لأن الكذب العظيم يكون سبباً في حصول الحيرة والدهشة، فيكون من باب تسمية السبب باسم المسبب، وفي الآية الكريمة أريد منه الكناية عن قيام بعض النساء بنسبة الولد من الزنا إلى الزوج؛ باعتباره كذب عظيم، وعُبر عنه بالبهتان؛ لأن نسبة الإنسان لشخص ما مهمة جداً في نظر الإسلام، ومن هنا عبر عن هذا النوع من الكذب: بالبهتان العظيم.

وقال بعض المفسرين^(٤): البهتان هنا يراد منه أعم من قضية نسبة ولد الزنا إلى الزوج، فيراد منه كل أمر شنيع ترتكبه المرأة؛ لأنه يوجب شيئا من الحيرة والدهشة، ومن هذا الأمر الشنيع نسبة ولد الزنا إلى الزوج، فكان ذلك مصداقاً من مصاديق البهتان، والأقرب على ما سنشير هو الكناية عن هذه النسبة.

(١) مفردات غريب القرآن: ٦٣، مادة (بهت).

(٢) البقرة: ٢٥٨.

(٣) ويقال: جاء بالبهيته، أي: بالكذب، مفردات غريب القرآن: ٦٣.

(٤) تفسير الأمل: ١٨: ٢٦٤.

المفردة السادسة: (الافتراء)، في قوله: ﴿وَلَا يَأْتِيَنَّ بِهِمَا نَقِيرٌ يَفْتَرِيَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ﴾ والافتراء عند أهل اللغة^(١): مأخوذ من الفري، والفري: عبارة عن قطع الجلد، سواء لإصلاحه، كما يصنع الجراح في العملية الجراحية؛ لتطبيب المريض وشفائه، أم لإفساده وإيذائه، كما يصنع بعض الظالمين بقطع جلود المؤمنين وفريها لإيذائهم وتعذيبهم وفتنتهم.

وقد استخدمت كلمة الافتراء في خصوص الثاني، أي: ما يكون موجباً للإفساد، وفي القرآن الكريم استعملت المفردة كثيراً في معنى الإفساد^(٢) وأريد منه الكذب الذي يكون مؤدياً إلى الفساد العظيم، وإنما سمي هذا النوع من الكذب افتراء؛ لأنه يوجب شيئا من القطع لجلد المجتمع وتركيبته مما يؤدي إلى فساد هذا المجتمع وإيذائه.

المفردة السابعة: (المعروف)، في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ والمعروف على ما يفهم من معناه: هو كل بر وإحسان عرف بين الناس، واصطلح الشرع والقرآن^(٣) على خصوص القضايا والأعمال التي يستحسنها العقل والتي تميل إليها الفطرة الإنسانية وتحبها، وحسنها الشارع المقدس وشخصها وعينها ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ أي: لا يعصينك في موضوعات الأوامر الشرعية، والتي هي: عبارة عن بر وإحسان وخير

(١) مفردات غريب القرآن: ٣٧٩، مادة فري.

(٢) كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾، (النساء: ٤٨).

وقوله تعالى: ﴿اتَّظَرُوا كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾، (النساء: ٥٠).

(٣) مجمع البيان ٩: ٤٥٦.

وصلاح في المجتمع الإنساني.

بحث تفسيري

الجهة الثانية : نتناول فيها بالتفسير والتحليل الآيات التي تؤلف المقطع الشريف.

المرأة وإعلان الإسلام

الآية الأولى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ لَهُمْ وَلَأَ هُمْ يُحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتَوْهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَآ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَآ تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ يُحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ في الآية الكريمة عدد من الأحكام تعرض لها القرآن الكريم في معالجة العلاقة بين الزوج المشرك وزوجته المؤمنة ، أو الزوج المؤمن وزوجته المشركة ، وتتضمن الآية مجموعة من الفقرات.

ضرورة الامتحان

الفقرة الأولى : قوله تعالى : ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ تتحدث الفقرة الشريفة عن ضرورة اختبار المرأة المهاجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام ، فلا بد من إمتحانها لمعرفة الدافع من هجرتها هل هو إيمانها واعتقادها بالإسلام وتنفرها من الكفر

والشرك ومجتمعها، أو أن هجرتها كانت لأسباب أخرى، كالنزاع العائلي، أو بغضها لزوجها، أو طمعا بالزواج من شخص آخر، أو من أجل تبديل أوضاعها الحياتية بأوضاع أفضل في المجتمع الإسلامي، وإلى غير ذلك من المقاصد والأسباب الشخصية والدينية؟ فإن كانت الهجرة للسبب الديني فسترتب على ذلك بعض الأحكام.

ثم يشير القرآن الكريم إلى أن الله تعالى أعلم بإيمانهن؛ لأن هذا الامتحان يؤدي إلى الوثوق بالحالة الظاهرية، أي: الحالة التي هي عليها من الإيمان بالله سبحانه وتعالى، وأما واقع الحال - باعتبار أن الإيمان حالة باطنية مرتبطة بالقلب والضمير - فلا أحد يدركه إدراكا كاملا إلا الله سبحانه؛ لأنه العالم بيوطن الأمور.

ويُجرى الامتحان بأحد أمرين: إما أن تقسم المرأة على أن هجرتها كانت في سبيل الله وخالصة له تعالى.

وأما أن يطلب منها تأكيد إيمانها بالله سبحانه وتعالى، فتذكر الشهادة التوحيدية وهي: (أشهد أن لا إله إلا الله) فيكون ذلك دليلا على إيمانها.

ضرورة حماية المهاجرة

الفقرة الثانية: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾. وهذا كما هو واضح مترتب على العلم بإيمانهن وهو: عدم إرجاعهن إلى الكفار.

ويذكر المؤرخون^(١): أن النبي ﷺ بعد صلح الحديبية جاءته بعض النساء المؤمنات، وطلب المشركون من النبي ﷺ إرجاعهن إلى أهلهن المشركين، باعتبار أن أحد بنود صلح الحديبية ينص على أن أي رجل يسلم ويهاجر إلى المدينة فعلى النبي ﷺ أن يرجعه إلى أهله، ولهذا لما جاء سهل ابن عمرو الذي أصبح مسلماً بعد توقيع الصلح مباشرة، أرجعه النبي ﷺ إلى والده عندما طالب به.

أما بالنسبة إلى النساء فعندما هاجرن إلى رسول الله ﷺ في المدينة وطالب المشركون بإرجاعهن أمتنع ﷺ عن ذلك استناداً على هذه الآية الشريفة، والنص الذي جاء في صلح الحديبية الذي تناول حالة الرجال فقط، وبالتالي فالنساء غير مشمولات بهذا النص فحرم القرآن الكريم إرجاعهن إلى الكفار.

إنفصام الزوجية

الفقرة الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ أي: أن النساء المسلمات المؤمنات لا يحلن للرجال الكفار، وهكذا العكس، فالرجل الكافر لا يكون حلالاً للمرأة المؤمنة، أي: أن العلاقة الزوجية بين الكافر والمسلم علاقة منقطعة لا يمكن أن تقوم بينهما، والفقرة الشريفة تارة تُفسر على أساس أن المقصود منها إنشاء فسخ علاقة الزوجية، وأخرى تفسر على أساس أنها بيان لواقع العلاقة بين المسلمين والمشركين.

إرجاع الحقوق

الفقرة الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَفْقُوا﴾ تتعرض الفقرة الشريفة الى حكم المهر الذي دفعه الزوج المشرك إلى زوجته المؤمنة التي هاجرت إلى المسلمين، فباستبار أن هذه الهجرة كانت مذكورة ضمن صلح الحديبية، لذا قرر القرآن الكريم بعد قطع العلاقة الزوجية إرجاع المهر إلى ذلك الزوج المشرك وكل ما أفق في زواجه بعنوان المهر وغيره.

جواز الاقتران

الفقرة الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ تشير الفقرة إلى حكم نكاح هذه المرأة، فبيّن القرآن: أَنَّ الحرمة التي وقعت بين المؤمنة والمشرك ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا﴾ هي عبارة عن إنقطاع كامل للعلاقة الزوجية، وانعتاقها منها؛ ولذا يصح لها أن تتزوج زوجاً آخر، كما يصح للمسلمين الزواج منها، ولا تبقى معلقة كحال المرأة عند الظهار^(١)، حيث لا تحل لزوجها إلا بعد الكفارة ولا يحق لها أن تتزوج بغيره، أما هذه المرأة فحالها حال المرأة التي تبين عن زوجها بينونة مطلقة، وبالتالي يحل لها الزواج بآخر، ويحل للرجال الزواج منها، ولذلك جاء التعبير القرآني: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ وفي

(١) الظهار (يكسر الطاء) هو قول الزوج لزوجته: أنت علي كظهر أمي، القاموس المحيط ٢: ٨٥، وهو حرام، وتحرم به الزوجة على الزوج إلا أن يكفر، وكفارته كفارة القتل الخطأ، وهي: عتق رقبة فإن عجز فصيام ستين يوماً متتابعاً، فإن عجز فإطعام ستين مسكيناً.

كثير من موارد التأكيد على النكاح ينبه القرآن على أن يكون النكاح وفق الحدود الشرعية منعا من أساليب النكاح المعروفة في الجاهلية، التي نقضها الإسلام وحرّمها، وحدد الأسلوب الصحيح بأسلوب الزواج الذي يكون فيه مهر وعقد، بحيث تصبح الزوجة مرتبطة بالزوج بهذه القيود، فيؤكد القرآن الكريم في هذه الآية الشريفة: ﴿إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ على أن نكاح النساء المهاجرات المؤمنات إنما يصح مع العقد ووجود المهر، فلا تصبح امرأة في مهب الريح مستضعفة يتمكن منها الرجال كيفما أرادوا، بل تكون امرأة محترمة شأنها شأن غيرها من النساء المحترمات، وبالتالي لا بد أن يتم نكاحها وفق الشروط والضوابط والحدود الشرعية، ومنها: دفع المهر لها، وحتى لو تحمل المسلمون نفقة هذه المرأة ودفعوها إلى المشرك الذي كان زوجها لها، فلا يُجزي ذلك عن المهر، فعلى المسلم تحمل مهرها إذا أراد الزواج منها.

الوجه الثاني للحكم

الفقرة السادسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ ثم ينتقل القرآن الكريم إلى الرجل ويشرع له حكما بضرورة تطليق النساء الكوافر، حيث إن الفقرة تُبين البعد الثاني لحكم ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ وهو: أن الرجل المسلم إذا كان تحت عصمته امرأة مشركة، فلا بد أن يطلقها ولا يمسك بعصمها؛ لأن المرأة المشركة أيضا لا تحل له، وهذه القاعدة كلية.

ويذكر التأريخ: أن مجموعة من الرجال المسلمين كانت لديهم نساء

مشركات أقمن في مكة، وبعد نزول هذه الآية الشريفة طلقوهن، ويذكر من بينهم عمر بن الخطاب^(١) وطلحة بن عبيد الله^(٢)، وتذكر بعض النصوص التاريخية: أن عددهم كان ستة^(٣).

تبادل الحقوق

الفقرة السابعة: قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا﴾ تشير الفقرة الكريمة إلى حق المسلم بمطالبة المشركين، وما أنفق عليها بمهر زوجته المشركة المنفصلة عنه، وبما أنفق على زواجه منها، كما أن للمشرك الحق في أن يطالب بالنفقة التي أنفقها على زوجته المؤمنة التي انفصلت عنه.

(١) قال الزهري: ولما نزلت هذه الآية ﴿وَلَا تَسْكُبُوا بِعَصَمٍ الْكُوفَرِ﴾ طلق عمر بن الخطاب امرأتين كفلتا له بمكة مشركتين: قرينة بنت أبي أمية بن المغيرة، فتزوجها بعده معلوية بن أبي سفيان وهما على شركهما بمكة، والأخرى أم كلثوم بنت عمرو بن جرجول الخزاعية أم عبد الله بن عمر، فتزوجها أبو جهم بن خذافة بن غاث رجل من قوما وهما على شركهما. الميزان ١٩: ٢٤٤.

(٢) وكانت عنده أروى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ففرق بينهما الإسلام، حين نهى القرآن عن التمسك بعصم الكوفار، وكان طلحة قد هاجر وهي بمكة عند قوما كافرة، ثم تزوجها في الإسلام بعد طلحة خالد بن سعيد بن العاص بن أمية وكانت ممن فرت لى رسول الله ﷺ من نساء الكفار فحبسها وزوجها خالداً ... نفس المصدر السابق.

(٣) عن الزهري: فكان جميع من لحق بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين راجعات عن الإسلام ست نسوة: أم الحكم بنت أبي سفيان كانت تحت عياض بن شداد الفهري، وفاطمة بنت أبي أمية بن المغيرة أخت أم سلمة كانت تحت عمر بن الخطاب فلما أراد عمر الهجرة أبت ولزنت، وبروع بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمان، وعبدية بنت عبد العزى بن فضلة وزوجها عمرو بن عبد ود، وهند بنت أبي جهل بن هشام كانت تحت هشام بن العاص بن وائل، وكلثوم بنت جرجول كانت تحت عمر، فأعطاهم رسول الله ﷺ مهور نسائهم من الغنime. راجع الميزان ١٩: ٢٤٥.

وسياق الآية الكريمة يؤكد ورودها بعد صلح الحديبية، أي: في حالة وجود اتفاق وهدنة بين المسلمين والمشركين؛ لأن الهدنة تفرض هذا النحو من التبادل في العطاء، فالمسلم يدفع ما كان قد أنفقه المشرك على زوجته المؤمنة التي انفصلت عنه، والمسلمون عليهم أن يطالبوا بما أنفقوه على زوجاتهم المشركات بعد قطع العلاقة معهن.

حكم الله

الفقرة الثامنة: قوله تعالى ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

بعد بيان القرآن الكريم للأحكام المتقدمة، يبين أن هذا الإجراء ليس مؤقتاً وإنما إجراء ثابت؛ لأنه من أحكام الله سبحانه وتعالى: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ وهو يجري في مثل هذه الظروف وغيرها.

تعويض المسلمين

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾.

يعالج القرآن الكريم في الآية الشريفة حالة المشرك الذي ذهب إليه زوجة المؤمنة المشركة، وتمرد على دفع النفقة والمهر الذي أنفقته المؤمنة عليها،

يذكر القرآن الكريم أنه يعوض من بيت المال، ويشير المفسرون^(١) إلى أن هذا التعويض يكون مما غنمه المسلمون من المشركين ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ﴾ أي: من المهور ونفقات الزواج ﴿فَعَاقِبْتُمْ﴾ أي: اغتتمتم. فهو تعويض من نفس الأموال التي يحصلون عليها من المشركين، فكان هذا المال دين للمسلم في ذمة المشرك، فعندما يغتنم المسلمون أموال المشركين لا بد أن يعوضوه ويوفوا دينه أولاً؛ لما له من حق في أموالهم، ﴿فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ أي: بقدر المهر والنفقة التي أنفقوها ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾.

لقد أوضحت الآية الأولى والثانية أحكاماً عديدة تتمحور حول قضية قطع العلاقة الزوجية بين الإنسان المؤمن والكافر، سواء كان طرف العلاقة الرجل المرأة، ولذلك نجد في هاتين الآيتين الشريفتين ما يشير إلى هذا الحكم المحوري في فقرتين رئيسيتين:

الأولى: هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ ويفسر علة الحكم بعدم الإرجاع إلى الكفار بقوله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾.

(١) الظاهر عدم الخلاف بين المفسرين في هذا الأمر، وعن التفسير الكبير للفرخ الرازي ٢٩: ٥٢٣، (عاقبتهم: أي غنمتهم، على قول ابن عباس ومسروق ومقاتل، وقال أبو عبيدة أصبتم منهم عقبي، وقال للمبرد: أي: فعلتم ما فعل بكم يعني ظفرتهم).

الثانية: وهي قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَتَّفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُمْ أَجُورَهُمْ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ فالقرآن الكريم يبين الوجه الثاني للحكم، وهو الوجه المرتبط بالرجال، حيث لا يصح لهم الإمساك بعصم النساء الكافرات.

وهذا الحكم المحوري له معالم في سور أخرى، وكفي نفهمه بشكل كامل علينا الرجوع إلى الآيات الأخرى التي تناولت أصل هذا الحكم بأي شكل من الأشكال، وقد وقع البحث بين المفسرين حول نسخ بعض هذه الأحكام والآيات، ومن جملتها:

١) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَكُمْ مَنَافِعُ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾^(١) فمن الواضح دلالتها على حرمة الزواج بين المؤمنين والمشركين، أي: بين المؤمنين والمشركات من ناحية أو بين المشركين والمؤمنات من ناحية أخرى.

والفرق بين هذه الآية والآيتين المتقدمتين - مورد البحث - هو أن هذه الآية الشريفة التي وردت في سورة البقرة تتحدث عن حرمة عقد النكاح ابتداءً بين المؤمن والمشركة أو بين المؤمنة والمشرک، أما الآيات التي نحن بصددنا فتتحدث عن الحكم بعد فرض وجود العلاقة الزوجية في وقت من

الأوقات . أي قبل وجود التشريعات الإسلامية . وتبين ضرورة قطع هذه العلاقة بعد وجودها.

(٢) قوله تعالى : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) ، وفيها مدلول عام وشامل يمكن إستفادة كلا الوجهين منه ، حيث جاء التعبير ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ فالْمُؤْمِنُونَ يحرم عليهم الزواج من المشركين بشكل عام ، سواء كان المؤمن امرأة أم رجلاً ، وسواء كان المشرك رجلاً أم امرأة ، والحكم عام قد يستفاد منه شموله لحالة وجود الصلة بين المشرك والمؤمن قبل تشريع هذا الحكم ، على أن إنصراف هذه الآية في البداية إلى مضمون الآية من سورة البقرة مع إضافة الزاني إلى عنوان المشرك قد يفهم منه اختصاصها بعقد الزواج بشكل ابتدائي بين المشرك والمؤمن.

(٣) قوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾^(٢) وقد وقع الكلام بين المفسرين في أن هذه الآية الشريفة هل هي ناسخة للآيات التي وردت في سورة البقرة والنور والممتحنة ، أو أنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾؟

(١) النور : ٣ .

(٢) المائدة : ٥٠ .

حيث يقال : بأن عنوان الكوافر يشمل المشركين وأهل الكتاب ؛ لأن أهل الكتاب يعبر عنهم القرآن الكريم بالكافرين أيضاً ، كما ورد في آيات عديدة^(١) ، وقد ورد في بيان هذا الأمر بعض الأحاديث الشريفة عن أهل البيت عليهم السلام ، عن زرارة ابن أعين ، قال : سألت أبا جعفر عليه السلام سألته عن قوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ فقال عليه السلام : هذه منسوخة بقوله : ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾^(٢) ، وعن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام أن قوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ منسوخ بقوله : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ وبقوله : ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾.

ومن هنا اختلف الفقهاء فيما بينهم في مسألة الزواج من الكتابية ، فبعضهم يرى عدم صحته من الكتابية ؛ لإفتراض النتائج المذكورة. وبعضهم يحاول التفريق بين الزواج الدائم والمنقطع مفترضا أن قوله تعالى : ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾ أو ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ إنما ورد في النكاح الدائم وأما قوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ فوارد بخصوص النكاح المنقطع لإفتراض عدم التناسخ بين

(١) وذلك مثل قوله تعالى : ﴿مَنْ يَزُوجْكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾ (البقرة : ١٠٥) ، وقوله تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ...﴾ (آل عمران : ٧٠) ، وقوله تعالى : ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَفَنَ خَيْرًا لَهُمْ...﴾ (آل عمران : ١١٠) ، وقوله تعالى : ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّتٌ...﴾ (البقرة : ١٠٥) ، وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ (البقرة : ١٦).

هاتين الآيتين.

ولكن الصحيح عند التأمل في هذه الآيات الشريفة هو :

إن الآيات الكريمة كقوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾^(١) أو ﴿وَلَا تُنْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾ أو ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ليست ناسخة لقوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ بل يمكن القول بأن الآية الأخيرة هي الناسخة لتلك الآيات وذلك لقرنتين رئيسيتين : القرينة الأولى : مما لا إشكال فيه أن الآية من سورة المائدة نزلت في زمن متأخر عن هذه الآيات الثلاثة الأخرى ؛ لأن آية سورة البقرة وردت في سورة البقرة التي هي أول ما نزل في المدينة المنورة ، وآية سورة الممتحنة نزلت بعد صلح الحديبية ، وأما بالنسبة لآية سورة المائدة فقد ذكر المؤرخون للقرآن الكريم أنها آخر ما نزل من القرآن الكريم^(٢) ، وبالتالي فهي متأخرة زماناً عن تلك الآيات ، ولا شك بأن الناسخ يكون متأخراً زماناً عن المنسوخ ، فعندئذ تكون آية سورة المائدة هي الناسخة إذا كان هناك تناسخ بين الآيات الشريفة لا منسوخة ؛ لأن المنسوخ لا يمكن تأخره زماناً.

القرينة الثانية : يمكن القول بعدم وجود التناسخ بين هذه الآيات الشريفة

(١) تفسير العياشي ١ : ٣١٧ ، عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال : ((قال علي بن أبي طالب عليه السلام : نزلت المائدة قبل أن يقبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشهرين أو ثلاثة)) وفي رواية أخرى عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام مثله.

الواردة في سورة البقرة والنور والمنتحنة ، والآية الواردة في سورة المائدة ، حيث إن هذه الآيات تتناول موضوعاً ، وآية المائدة تتناول موضوعاً آخر ، ولكن لا من ناحية الزواج الدائم والمنقطع ، بل من ناحية أن الآيات الثلاثة الأولى أخذ فيها عنوان المشرك ، وهو عنوان يستخدمه القرآن الكريم في عبدة الأوثان ؛ ولذا لا ينطبق على أهل الكتاب ، وبالتالي فهناك فرق بحسب الموضوع مع آية سورة المائدة التي أخذ فيها عنوان أهل الكتاب ، وأما آية المنتحنة التي نحن بصددھا فالعنوان المأخوذ فيها وإن كان عنوان الكوافر ، إلا أنه بقرينة السياق يراد به خصوص المشركات ؛ لأن هذه الآية وردت في قضية الهدنة الموقعة بين المشركين والمسلمين في المدينة ، وعلى هذا يكون موضوعها نفس الموضوع الوارد في الآيات الثلاثة الأولى وهو عنوان المشركين ، وأما الموضوع الآخر الذي حلل هو موضوع أهل الكتاب ، وأهل الكتاب هم غير المشركين ؛ لأن أهل الكتاب هم الذين يؤمنون بالأنبياء وبالرسالات السماوية ويلتزمون بها بالأصل ، بخلاف المشركين الذين لا يؤمنون بهذه الرسالات ولا يؤمنون بالأنبياء والنتيجة النهائية لا تناسخ.

وخلاصة الحديث : إما أن نقول بعدم وجود التناسخ بين الآيات الشريفة وأن موضوع النهي عن العلاقة الزوجية بين المؤمن والكافر مختص بالمشرك ، وموضوع الحلية مختص بأهل الكتاب ، أو نقول بأنهما يشتركان في الموضوع فأية أهل الكتاب مخصصة لعموم قوله تعالى : ﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾ فلا نسخ في المعنى المصطلح وإنما هو تخصيص.

بيعة النساء

الآية الثالثة : قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِيْهْتَانٍ يُفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ تحدث الآية الكريمة عن تشريع بيعة النساء التي تكون بين النبي ﷺ وبين النساء اللاتي دخلن الإسلام ، ويشير ذلك الى أهمية القضايا المرتبطة بالمرأة ، فقد أعطى الإسلام المرأة أهمية خاصة وأنقذها من الأوضاع المتردية التي كانت تعيشها في الجاهلية ، حيث منحها شخصيتها وحقوقها مما جعل لها دور متميز في المجتمع الإنساني ، وهو ينسجم تماما مع طبيعة المجتمع الإنساني الذي يتركب من عنصرين أساسيين هما (الرجل و المرأة) ولكي يعطي الإسلام المرأة شخصيتها الكاملة شرع لها بيعة خاصة ، وجعلها طرفا فيها ومعنى هذا أن شخصية المرأة شخصية كاملة مستقلة بنظر الاسلام على كل المستويات سواء كان المستوى الاجتماعي أو الحقوقي أو مستوى استحقاق الحقوق الإنسانية.

بل حتى على المستوى السياسي والمشاركة في بناء الكيان السياسي للأمة . ويمكن أن نستنبط من الآية الكريمة مجموعة من الأحكام المرتبطة بالمرأة والحياة السياسية ، كحق المشاركة في الانتخابات العامة ، حيث نفهم من الآية الشريفة أن المرأة لها استقلال في الحياة السياسية ، وفي الموقف

السياسي ، وبالتالي فعندما يراد تشخيص موقف ووضع سياسي مرتبط بالمجتمع ككل ، فكما يجب على الرجل المساهمة في تكوينه ويكون له حق في ممارسة دوره ، كذلك المرأة يجب عليها المساهمة في تكوين هذا الموقف ويكون لها حق في ممارسة هذا الدور.

البيعة ومضمونها

يشتمل مضمون بيعة النساء التي تحدثت الآية الشريفة عن تشريعها على عدة نقاط :

الأولى : ترتبط بالجانب العقائدي ، وهي : ﴿عَلَى أَنْ لَا يُشْرَكَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ وهذا الأمر في الواقع مشترك بين المرأة والرجل كما هو واضح ، باعتبار أن قضية التوحيد قضية عقائدية سياسية في المجتمع الإسلامي ، وكما أن الرجل يجب أن يكون موحداً ، فالمرأة أيضاً يجب أن تكون موحدة.

الثانية : ترتبط بالوضع الاجتماعي ، حيث تعرضت الآية إلى مجموعة من الأحكام المرتبطة بالسلوك الاجتماعي للمرأة : ﴿وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بَهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكِ فِي مَعْرُوفٍ فَبَاطِلٍ﴾ واستغفر لهنَّ.

الثالثة : ترتبط بالوضع السياسي ، فتختم الآية الأحكام ببيان حكم يرتبط بالحالة السياسية والسلوك السياسي ، أي : يرتبط بالأوضاع السياسية القائمة ، وهي قوله تعالى : ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكِ فِي مَعْرُوفٍ﴾ وسيواجهنا سؤالان في المقام ، هما :

أولاً: لماذا تناول القرآن الكريم خصوص هذه العناوين في مضمون البيعة؟

ثانياً: ما الفرق الأساسي بين مضمون بيعة المرأة ومضمون بيعة الرجل؟
 قبل بحث الفرق في مضمون البيعتين نقدم مقدمة حول الأحكام المرتبطة بالحياة الاجتماعية للمرأة، ومن خلالها ستوضح خيوط الفرق، والأحكام، هي:

أولاً: عدم السرقة، ويذكر المفسرون^(١) إنما القرآن اشترط هذا الأمر في بيعة المرأة، باعتبار أنها تُبتلى عادة بالوقوع في سرقة أموال زوجها، فجاء التأكيد في بيعة المرأة على عدم السرقة، باعتبار أن المال في الحياة الزوجية وفي داخل الأسرة للرجل.

ثانياً: عدم الزنا، والزنا حرام على الرجل والمرأة، سواء كان - أي منهما - متزوجاً أم أعزباً، كبيراً أم صغيراً.

والقرآن الكريم يؤكد على هذه القضية في بيعة النساء؛ لأن أحد مظاهر الانحراف البارزة في المجتمع الجاهلي ممارسة المرأة للزنا، بل كانت بعض النساء المعروفات واللاتي لهنَّ موقع اجتماعي متنفذ تمارس هذا النوع من الانحراف بدون أن يكون هناك استنكار اجتماعي لجريرتها هذه، بل أنَّ هذه العملية كانت تمارس بشكل طبيعي، كما تشير إلى ذلك قصة نزول هذه

(١) تفسير الأمثل ١٨: ٢٦٣ وأكثر التفاسير، وفي تفسير الميزان ١٩: ٢٤٢ استدل عليه بالسباق -

الآية الشريفة، عندما بايعت النبي ﷺ بعض النساء بعد فتح مكة على ما ورد في تاريخ النزول^(١).

إن تناول القرآن الكريم لهذا الموضوع في أصل بيعة المرأة؛ ليؤكد على معالجة هذا الأمر الخطير، لا مجرد أنه أمر محرم كبقية المحرمات في الإسلام، وإنما باعتباره أصبح من المحرمات التي اعتاد الناس على ممارسته، وتحول بشكل من الأشكال إلى شيء غير مستنكر عند الناس يرتكبونه دون الإحساس بالخرج.

ثالثاً: عدم قتل الأولاد، فالإسلام أكد في هذه البيعة على حرمة قتل الأولاد، وتوضح الروايات أن المراد من قتل الأولاد هنا هو عملية الإجهاض التي تمارسها بعض النساء بعد الحمل من الزنا، على أن الآية الشريفة لها مدلول أوسع من ذلك بحيث يشمل ما اعتاد عليه الجاهليون من قتل الأولاد وبشكل خاص قتل البنات، حيث أشار القرآن الكريم إلى ذلك في بعض آياته^(٢) فجاء التأكيد في بيعة المرأة على هذا الأمر؛ لأن عملية الإجهاض هي عملية خاصة بالمرأة.

موقف الإسلام من الإجهاض

هذه الفقرة تعطينا فهماً عاماً لجانب من جوانب الحياة الاجتماعية، حيث

(١) كما ستأتي القصة التي ينقلها المؤلف رحمته عن كنز العرفان وغيره، في قضية بيعة هند زوجة أبي سفيان بعد نزول هذه الآية الشريفة على النبي ﷺ وهو في الصفا بعد فتح مكة.

(٢) مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾﴾ التكويد : ٨-٩.

نجد قضية الإجهاض في عصرنا الحاضر من القضايا التي دارت حولها بحوث اجتماعية واسعة، خصوصاً في العالم الغربي؛ لأن الأديان جميعها تحرم عملية الإجهاض، ولكن الإنسان ونتيجة لإنحرافه وبعده عن الفطرة، ونتيجة لتعقيدات الحياة التي أوجدها بنفسه، أدى إلى قيام بعض الدول في هذا العصر بتجوير عملية الإجهاض، والآن الصراع والبحث قائم على المستوى الاجتماعي والمستوى القانوني وغيرهما حول الجواز وعدمه.

إن النظرية الإسلامية تؤكد رؤيتها لهذه العملية من خلال هذه البيعة، حيث إن التأكيد على هذا الأمر في ضمن هذا العقد السياسي والاجتماعي المتمثل بالبيعة يدل على موقف الإسلام القاطع والحاسم بالنسبة لعملية الإجهاض، ويرى لها أضراراً بعيدة على المستوى الاجتماعي، ولا تختصر أضرارها على مستوى الفرد.

رابعاً: عدم البهتان، والذي عبرت عنه الفقرة: ﴿وَلَا يَأْتِيَنَّ بِهِتَانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ﴾ والمقصود من البهتان هو: نسبة الولد إلى غير أبيه الحقيقي، وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن المقصود من البهتان أوسع من ذلك^(١)، وعلى أي حال فالقرآن الكريم يشير إلى هذا النحو من الانحراف الذي كان سائداً في المجتمع الجاهلي، حيث كانت الزوجات تمارس الزنا مع رجال آخرين، وتنسب الحمل إلى زوجها (رب البيت) الذي تعيش فيه، الأمر الذي يوجب اختلاط الأنساب وعدم وضوح نسبة الأشخاص إلى

(١) كما أشرنا إلى ذلك عند شرح مفردة البهتان .

آبائهم ، والذي كان يربك الوضع الاجتماعي في المجتمع الجاهلي ، فأكد القرآن في بيعة النساء على هذا الحكم الشرعي.

ولو تقارن المجتمع الجاهلي من خلال هذه الأحكام مع بعض المجتمعات المعاصرة في الغرب ، سنرى صورة الجاهلية الأولى متجسدة في هذه المجتمعات الغربية المعاصرة ، حيث نجدها تعيد دور تلك الجاهلية ولكن بثوب جديد.

خامساً : عدم العصيان بالمعروف ، إن هذا الحكم عام يرتبط بالمعروف ، في حين أنّ الأحكام السابقة الأربعة كانت مرتبطة بالمنكر ، فهى القرآن الكريم فيها عن السرقة والزنا والإجهاض (قتل الأولاد) والبهتان ، بينما في الحكم الخامس يبين القرآن الكريم حكماً عاماً يرتبط بالمعروف كله : ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ الأمر الذي يعني أن عقد البيعة هو عقد شامل لكل الأحكام التي شرعها الإسلام.

من خلال إستعراض الأحكام يتضح أن الآية الشريفة إنما خصت هذه الأحكام في عقد البيعة ؛ باعتبار أنها - هذه الأحكام - كانت محل ابتلاء للنساء بشكل عام في المجتمع الجاهلي ، فأراد الإسلام التأكيد في عقد البيعة على منع ممارستها لأهميتها في استقامة الحياة الاجتماعية. ومن هنا نفهم لم ذكر المعروف بعنوانه العام في البيعة ولم يذكر المنكر بعنوانه العام ، وإنما أكد على مصاديقه المتقدمة.

البيعة بين الرجل والمرأة

إن مضمون البيعة بالنسبة إلى الرجل جاء ذكره في القرآن الكريم في

سورة الفتح، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١) حيث إن المسلمين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة على الجهاد، كما بين القرآن ذلك في آية أخرى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾^(٢)، يذكر التاريخ بأن النبي ﷺ بايعه المسلمون من أهل المدينة في بيعة العقبة الأولى، وذلك في السنة التي حجوا فيها قبل الهجرة النبوية بستين، ثم العقبة الثانية قبل الهجرة بسنة، وبيعتهم كانت على الجهاد، وعلى أن يمنعوه من الكفار، وأن يجد عندهم الأمن والمنعة من خلال الدفاع عنه وعن رسالته الإسلامية، كما أشارت إلى ذلك الروايات التاريخية، والروايات الواردة في تفسير هذه الآية الشريفة، حيث روى الفاضل المقداد في كنز العرفان قال: (أن رسول الله ﷺ بايع النساء على الصفا، وكان عمر بن الخطاب أسفل منه، وهند بنت عتبة زوجة أبي سفيان متنقبة متكررة مع النساء خوفاً من أن يعرفها رسول الله ﷺ - باعتبار أن هنداً كان لها موقف سيء من رسول الله ﷺ طيلة الفترة السابقة على الفتح، واسوأ هذه المواقف موقفها من عمه حمزة، حيث فتكت به بواسطة عبد مملوك اسمه وحشي! ثم أخذت كبد حمزة ولاكته بفمها! وهذه القضية معروفة حتى سموا بني امية (ببني آكلة الاكباد) باعتبار أن هنداً أم معاوية

(١) الفتح: ١٠.

(٢) الفتح: ١٨.

ومن جاء في نسل معاوية ؛ لذلك كانت هند متتعبة خائفة لا تريد أن يعرفها رسول الله ﷺ في هذا الموقف - فقال ﷺ : (أبايعكن على أن لا تشركن بالله شيئاً) فقالت هند : إنك لتأخذ علينا أمراً ما رأيـناك أخذته على الرجال؟ حيث بايع الرجال يومئذ على الإسلام والجهاد، مع أن عدم الشرك بالله سبحانه وتعالى صلب العقيدة الإسلامية.

فالعقيدة الإسلامية بالأصل تقوم على شهادة أن لا إله إلا الله، وهو التوحيد ورفض الشرك بالله عز وجل، ولكن محل الشاهد من هذا الكلام هو قضية الجهاد وكأن النبي ﷺ أخذ على المسلمين بعد الإيمان بالله تعالى بشكل مطلق الجهاد في سبيل الله، أما بالنسبة للنساء فقد أخذ عليهن شروطاً أخرى تتعلق بالجانب العقائدي وبحياتهن الاجتماعية والسلوكية على ما تقدم ذلك، وهذه القصة الواردة في تفسير هذه الآية فيها أبعاد أخرى توضح لنا بعض المعالم في الأحكام المشار إليها فيها، حيث قال النبي ﷺ بعد تعليقاتهن: ولا تسرقن. فقالت هند : أن أبا سفيان رجل ممسك وأناي أصبت من ماله هنات فلا أدري أيحل لي أم لا ؟ فقال أبو سفيان : ما أصبت من شيء فهو لك حلال ، فضحك رسول الله ﷺ وعرفها، ومحل الشاهد من كلام هند هو ما أشرنا إليه من إبتلاء النساء بالسرقة من مال الزوج، وبعد ذلك قال رسول الله ﷺ : (ولا تزنين) فقالت هند : أو تزني الحرة؟ فتبسم عمر بن الخطاب لما جرى بينه وبينها في الجاهلية، مما يدل على أن ذلك أمراً كان معروفاً.

وكان المجتمع الجاهلي قد بلغ درجة من الانحراف، بحيث أصبح المنكر

فيه معروفا، كما نشاهد ذلك في المجتمعات الجاهلية المعاصرة . ثم قال رسول الله ﷺ : (ولا تقتلن أولادكن) فقالت هند: ريناهم صفارا وقتلتموهم كبارا، فانتم وهم أعلم، وهذا التعليق من هند يشعر بما تضمنته نيتها، حيث ترى نفسها متأسفة على أولئك القتلى مع أنهم قتلوا على الشرك، وابنها حنظلة بن أبي سفيان قتله علي بن أبي طالب عليه السلام يوم بدر، فضحك عمر حتى استلقى على قفاه وتبسم النبي ﷺ، ولما قال: (ولا تأتين ببهتان تفترينه) قالت هند: والله إن البهتان قبيح وما تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق، ولما قال: (ولا تعصيني في معروف)، قالت هند: ما جلسنا مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء^(١).

وفي قوله تعالى: ﴿فَبَايَعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ بيان لعوض بيعتهن وهو استغفار النبي ﷺ للنساء المبايعات وهذا معناه وصولهن إلى أهدافهن المتمثلة بالجنة.

المغضوب عليهم

الآية الرابعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾. إن الآية الشريفة تطرح مرة أخرى قضية النهي عن ولاء الكفار، وبالتالي قد يكون

(١) وجاءت الرواية في مجمع البيان ٩: ٤٥٦، وجاء القرطبي في تفسيره بهذه القصة باختلاف يسير، وكذلك السيوطي في الدر المنثور، وابو الفتوح في تفسير روح الجنان (في نهاية الآيات مورد البحث).

مضمونها يرجع إلى مضمون ما ابتدأت به السورة من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ وقد وقع نقاش بين المفسرين حول من هم القوم الذين غضب الله عليهم، وكانوا موضعاً للنهي عن التولي؟

ذهب بعضهم^(١) إلى أنهم عامة الكفار وكل الخارجين عن الإسلام، سواء كانوا من المشركين أم من أصحاب الديانات المنحرفة، وتكون حيثئذ الآية تأكيداً للآية الأولى من السورة الشريفة في نهيها عن تولي أعداء الله والمؤمنين، فينطبق ذلك العنوان على المشركين الذين كانوا يعادون المسلمين فعلاً، ودخلوا معهم في مواجهة مسلحة، وكذلك ينطبق على اليهود والنصارى الذين حاربوا المسلمين بعد ذلك.

ولكن ذهب البعض الآخر^(٢) مذهباً آخر، وذكر في هذا الصدد عدة احتمالات:

الاحتمال الأول: إن المقصود من (القوم) هم اليهود، وكأن السورة الشريفة في بدايتها ذكرت المشركين باعتبارهم أعداء لله سبحانه وتعالى، - بعد ملاحظة أسباب نزولها على ما ذكرنا سابقاً - والآية - مورد البحث -

(١) مثل ما جاء في تفسير الأمل ١٨: ٢٦٩، وهو رأي الفخر الرازي أيضاً في تفسيره، وإن كان يؤكد على اليهود منهم، وهذا الرأي يذكره العلامة البحراني في البرهان ٧: ٥٢٢ وينسبه لعلي بن إبراهيم في تفسير القمي.

(٢) يرى العلامة الطباطبائي رحمته في الميزان: أنهم اليهود. الميزان ١٩: ١٩٣، وهو رأي السيد عبد الله شبر رحمته في تفسيره: ٤٨٠.

بصدد تعميم ذلك الحكم من المشركين إلى اليهود باعتبارهم كانوا أيضاً أعداءً لله تبارك وتعالى وأعداء للمسلمين ، لما وقع بين الاثنين من معارك وحروب ، ويؤكد أصحاب هذا الاحتمال صحة ما ذهبوا إليه بما ورد في القرآن الكريم من تعبير عن اليهود بأنهم قوم غضب الله عليهم ، كما في سورة البقرة^(١).

وما ذكر في تفسير سورة الفاتحة في قوله تعالى : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بأن المراد من المغضوب عليهم هم اليهود ، والمراد من الضالين هم النصارى ، فتكون هذه قرينة على هذا الاحتمال.

الاحتمال الثاني : إن المقصود من (القوم) هم المنافقون ، الذين كانوا يظهرون الإسلام ويمارسون الشعائر الإسلامية ، لكنهم يطنون الكفر ، وبالتالي يكونون - أيضاً - مورداً للنهي عن الولاء ، وموضوعاً من موضوعات الحكم المذكور في صدر هذه السورة الشريفة ، بقرينة أن القرآن الكريم في الآية - مورد البحث - ذكر شيئاً جديداً ، حيث أشار إلى عنوان (القوم) ووصفهم بوصف خاص لم يصف به الآخرين الذين ورد ذكرهم في صدر السورة الشريفة ، وبالتالي لا بد أن المراد هنا صنف آخر من الناس

(١) مثل قوله تعالى : ﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ النَّدَىٰ وَالْمُسْكِنَةَ وَبَاغُوا بِغَضَبِ مِنَ اللَّهِ﴾ ، (البقرة : ٦١) ، وقوله تعالى : ﴿فَبَاغُوا بِغَضَبِ عَلَىٰ غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ ، (البقرة : ٩٠).

بل جاء هذا التعبير عن اليهود في غير سورة البقرة أيضاً : مثل قوله تعالى : ﴿وَبَاغُوا بِغَضَبِ مِنَ اللَّهِ وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الْمُسْكِنَةَ﴾ ، (آل عمران : ١١٢) ، وقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ ، (الأعراف : ١٥٢) ، وغير ذلك الكثير .

غير ما تحدث عنه صدر السورة، وهذا الصنف أما اليهود أو المنافقون، ويرجح أصحاب هذا الاحتمال أن يكون المراد هم المنافقون لاعتبارين: الأول: إن اليهود لم يكونوا محل ابتلاء للمسلمين في عصر نزول هذه السورة الشريفة، حيث إنها كما نزلت على أعتاب فتح مكة، في وقت لم يكن قد بقي من اليهود بقية في المدينة المنورة.

الثاني: قضية اليأس من الآخرة الذي تحدث عنه الآخرة، حيث إن اليهود يعتقدون بالآخرة، فطرح قضية اليأس بهذا الشكل المطلق إنما يتناسب مع المنافقين، أولئك الذين يتظاهرون بالإسلام، وبحسب واقعهم العقائدي لا يعتقدون به ويتعاملون تعامل غير المعتقد بالآخرة واليأس منها. لكن يمكن تطبيق هذه الخصوصية على اليهود بشكل من الأشكال، فهم وإن كانوا بحسب معتقداتهم يعتقدون بالآخرة، ولكن بحسب تعاملهم الواقعي والحياتي والمعاشي يتعاملون وكأنهم لا يعتقدون بها، ويهتمون بالدنيا وزخرفها، كجمع الأموال والجاه والسلطان وغير ذلك من الأمور الدنيوية، فيتعاملون تعامل الإنسان اليأس من الآخرة.

ويمكن ترجيح احتمال المنافقين بلحاظ الاعتبار الاول، حيث إن المنافقين في الحقيقة كانوا هم محل ابتلاء المسلمين، ولذا يستحقون التنبيه عليهم من القرآن الكريم كونهم يتخفون ويتسترون بالإسلام، أما اليهود وأمثالهم فكانوا مشمولين بشكل واضح في الآيات في صدر السورة الشريفة ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ فالحكم في صدر السورة الشريفة ليس

حكماً مختصاً بخصوص الكفار من المشركين واليهود والنصارى، وإنما هو حكم يشمل المنافقين الذين يتظاهرون بالإسلام ويعيشون ضمن المجتمع الإسلامي وكأنهم جزء منه، وبالتالي يسمون بالمسلمين، ولكنهم بحسب الحقيقة منافقون، فلا يجوز بأي حال من الأحوال توليهم.

وهذا يتناسب مع المرحلة التي نزلت فيها هذه الآيات، حيث كان هناك تأكيد على تشخيص الموقف العام من المنافقين، كما ورد ذلك بشكل واضح ومفصل في سورة التوبة التي تعتبر من السور المتأخرة نزولاً، وتأتي في هذا السياق؛ لأن الموقف من المنافقين كان فيه شيء من الغموض، فكان من الضروري جداً تنبيه القرآن الكريم على طبيعة الموقف والعلاقة معهم^(١).

(١) وأما تفسير نزل الآية الشريفة وهو قوله تعالى: ﴿كَمَا يَمُنُّ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾. فقد اختلف المفسرون في المقصود منه:

فقال العلامة الطباطبائي في الميزان ١٩: ٢٥٢، والمعنى: (قد يمش اليهود من ثواب الآخرة كما يمش منكرو البعث من الموتى المدفونين في القبور) وهو ما نكره كذلك السيد عبد الله شير في تفسيره: ٤٨٠.

وقيل المراد بالكفار: هم الذين يدفنون الموتى ويوارونهم في الأرض (من الكفر بمعنى المستر حسب اللغة).

وقيل المراد بهم: كفار الموتى، و(من) بيانية، والمعنى: ينسوا من ثواب الآخرة كما ينس الكفار المدفونون في القبور منه، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ نَعَةُ اللَّهِ﴾ (البقرة: ١٦١).

وصاحب الأمل يزيد، وعليه فتكون ﴿مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ وصفاً للكفار، وأما طبقاً للتفسير الأول للعلامة في الميزان فإنها متعلقة بـ (يؤمن) (يؤمن).

إستفادات عامة

الجهة الثالثة : نطرح في هذه الجهة من البحث بعض ما يمكن استيعاءه من أمور هامة من آيات المقطع الشريف.

الأسرة في النظرية الإسلامية

عند الرجوع إلى القرآن الكريم بشكل عام وإلى سورة الممتحنة بشكل خاص نجد اهتمام خاص للإسلام بقضية العلاقات الزوجية، بحيث إن هناك تفاصيل وردت في القرآن الكريم ترتبط بالعلاقة الزوجية لا يكاد يشبهها أي تفصيل في موضوع آخر ورد ذكره في القرآن، فقد تحدثت الآيات القرآنية عن قضية الزواج، وتعدد الزوجات، وعن قضايا المهر، والطلاق، والخلاف، والاختلاف بين الأزواج، وقضايا العِدَّة والرضاعة وغير ذلك من الشؤون المرتبطة بقضية العلاقة الزوجية والأسرة.

فيفهم من هذا الحديث التفصيلي الشامل بشكل عام وجود عناية خاصة من قبل القرآن الكريم والرسالة الإسلامية بموضوع الأسرة والعلاقة الزوجية.

ونقل الفخر الرازي في تفسيره الكبير عن هذه الآية آراء مشبهة لما تقدم ولم يرجح أحدها، فقال: (إن الكفار إذا ماتوا على كفرهم كان العلم بخذلائهم وعدم حفظهم في الآخرة قطعياً، وهذا هو قول الكلبي وجماعة، يعني الكفار الذين ماتوا يئسوا من الجنة ومن أن يكون لهم في الآخرة خير. وقال الحسن: يعني الأحياء من الكفار يئسوا من الأموات، وقال أبو اسحق: يئس اليهود الذين عانوا النبي ﷺ (كما يئس للكفار الذين لا يؤمنون بالبعث من موتاهم).

وبعض هذه الآراء نقلها مفسرون آخرون.

ويمكن إدراك هذه العناية الخاصة فيما إذا رجعنا إلى النظرية الإسلامية في المجتمع وتركيبته، حيث تعتبر النظرية الإسلامية مفردة الأسرة هي البنية الأساسية التحتية التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي، وأن بناءها بناء صحيحاً ومحكماً ومتقناً يُمثل قاعدة قوية لكل المجتمع، فكلما كان البناء الأسري قوياً ومحكماً كان البناء الاجتماعي بشكل عام قوياً ومحكماً، وكلما كان هناك خلل وضعف فيها وفي علاقاتها انعكس على مجمل الأوضاع الاجتماعية للحياة الإنسانية.

ونجد هذا الاهتمام - بالأسرة - في مختلف السور القرآنية، وذلك بذكر تفاصيل كثيرة ترتبط بقضية الأسرة كما تقدم، وهذه السورة الشريفة كغيرها تناولت هذا البعد في قضية الأسرة.

أبعاد تحريم العلاقة الزوجية

ومن الممكن أن نلاحظ في حكم - تحريم العلاقة الزوجية - عدة أمور:

الأمر الأول: حاول الإسلام إعطاء المرأة حصانة معينة، حتى لا تتعرض إلى الانحراف بسبب الضغوط التي قد يمارسها الزوج - الذي هو مسؤول بشكل أساسي عن البيت والأسرة - ولذلك فسخ العلاقة الزوجية بينهما لثلاث تقع المرأة المؤمنة تحت تأثير ضغط الرجل؛ لأن الرجل بحسب التركيبة الاجتماعية العامة التي يعيشها المجتمع آنذاك، وبحسب التركيبة التي يصورها الإسلام للأسرة أعطي موقعاً يتمكن من خلاله ممارسة الضغط بأي نحو أراد، فباعتباره القيم على الأسرة بشكل عام، مضافاً إلى توليه الإنفاق

والقيام بالمسؤوليات المادية للأسرة، كانت للرجل فرصة في ممارسة الضغط النفسي والروحي على المرأة، ولكي يحصن الإسلام المرأة من ممارسة الرجل المشرك الكافر الضغط عليها - مما قد يعرضها إلى الانحراف والفتنة والعدول عن الالتزام بالعقيدة الإسلامية - فسخ العلاقة الزوجية، وحرر المرأة المسلمة من كل الضغوط والممارسات التي تعرضها إلى هذا الأمر الخطير؛ لأنه وكما ورد في القرآن الكريم: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١) وبالتالي فتعرض المرأة إلى الفتنة والانحراف في العقيدة أشد من قتلها، ولما كان الأمر له هذه الدرجة العالية من الخطورة، يرى الإسلام: أن تعرض العلاقة الزوجية إلى الفسخ مع خطورته أهون من تعرض المرأة في عقيدتها ومتبنياتها إلى الانحراف.

ويعتبر هذا الاتجاه اتجاها عاما في الشريعة الإسلامية، غاية الأمر أخذ درجات متفاوتة من حيث الشدة والضعف فيما يتعلق بالعلاقة مع الكافر. أما عندما تكون العلاقة مع طرف مسلم، ولكنه منحرف ببعض عقائده أو في سلوكه، نجد الإسلام يتخذ قراراً يتناسب مع المخاطر المحتملة تعرض المرأة لها جرّاء تلك الانحرافات.

ومن هنا جاء النهي في الشريعة عن تزويج المرأة بالفاسق، كتارك الصلاة أو شارب الخمر^(٢)، لكنه لم يبلغ درجة الحرمة، وإنما كان أمراً مكروهاً

(١) البقرة: ١٩١.

(٢) روي عن الإمام الصادق عليه السلام: ((من زوّج كريمة من شارب خمر فقد قطع رحمها)).

كراهة شديدة، باعتبار أن الخطر الذي قد تتعرض له المرأة في هذه الحالات لا يصل إلى تلك الدرجة العالية من الانحراف التي قد تصل إليها مع الرجل الكافر.

وهكذا فيما إذا افترض أن الزواج سيعرض دينها للخطر، بحيث تخاف هذه المرأة، أو يخاف وليها من الانحراف في عقيدتها، فيحرم تزويجها؛ لأنه سيكون مقدمة لحصول الأمر الخطير والمحرم والمنهي عنه في الإسلام، وهذا الأمر ترك بيد الولي ليشخص الحالات الخاصة التي قد تواجهها هذه المرأة، وكل ذلك باعتبار النقطة التي أشرنا إليها، وهي: إن المرأة في العلاقات الزوجية وفي ضمن إطار الأسرة قد تقع تحت تأثير الزوج بسبب موقعه الاجتماعي والقانوني في تشكيلة الأسرة، حيث أسندت القيمومية والولاية إلى شخص الزوج، وهكذا مسؤولية الإنفاق، حيث أُلقيت على عاتق الرجل، إلا في الحالات الاستثنائية التي يكون الرجل فيها عاجزاً عن الإنفاق.

الأمر الثاني: إن المرحلة التي وصل إليها المجتمع الإسلامي عند نزول هذه الآية كانت مرحلة تكاملية، حيث بدأ الشارع المقدس بعملية تطهير للمجتمع الإسلامي من العناصر الفاسدة التي يمكن أن تؤثر سلباً على مجمل الأوضاع في المجتمع، ومن هنا نلاحظ عدم أخذ الحكم الشرعي لجانب

عن الحسين بن بشّار الواسطي قال: ((لكتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: إن لي قرابة قد خطب إلى وفي خلقه شيء؟ فقال عليه السلام: لا تزوجه إن كان سيء الخلق))، الكافي ٥: ٥٦٣، ح ٣.

واحد، وهو فسخ عقد المؤمنة من الكافر، بل أخذ - أيضاً - الجانب الآخر، وهو فسخ عقد الكافرة من المؤمن، وذلك لأن المرأة الكافرة وإن لم يكن لها ذلك الدور في التأثير على الرجل وفي الضغط عليه، لكنها تشكل عنصراً فاسداً في المجتمع، ووجودها يمكن أن يكون له تأثيرات سلبية مختلفة، ومنها قضية التجسس التي يمكن أن تمارسه على المجتمع الإسلامي وعلى حركته، وكشف عوراته لمجتمع الكافرين ولأعداء الإسلام.

الأمر الثالث: أراد الإسلام أن يوجد فاصلاً يميز المجتمع الإيماني من المجتمع الكافر (الذي يتبنى الكفر عقيدة ومنهجاً) وهذه قضية أساسية في الحركة السياسية للمجتمع الإسلامي، فالدعوة الإسلامية في بدايتها من الطبيعي أن تكون متداخلة مع المجتمع الكافر، باعتبارها تمارس عملية التغيير في ذلك المجتمع، ولكن عندما تصل هذه الدعوة، وهذا التحرك التغييري إلى مرحلة إقامة المجتمع والدولة، فلا بد من تميز هذا المجتمع في مختلف شؤونونه وخصائصه وصفاته وفي علاقاته وخططه بتطوير وتكامل الإنسان وغير ذلك مما يتعلق به، فلا بد من حدود فاصلة ومميزة للمجتمع الإسلامي عن المجتمع الكافر، وهذا الإجراء - تحريم العلاقة الزوجية - الذي أخذ يمثل هذا البعد، حيث إن المجتمع الإسلامي وصل إلى مرحلة متطورة من مراحل التكاملية، فكما أن الشعارات تشكل علامة وميزة تفصل حالة المجتمع الإسلامي عن المجتمع الكافر، فكذلك مثل هذه الإجراءات التي تتعلق بالعلاقات في داخل المجتمع أو خارجه تشكل تلك

العلامة والميزة.

ومن هنا نرى هذه الأحكام الشرعية تتناول العلاقات السياسية ، ففي قوله تعالى : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ أريد إيجاد هذا التميز وهذا الفصل بين المجتمع الإسلامي والمجتمع الكافر ؛ ولذا أخذت العلاقات الاجتماعية هذه الأهمية في رسم خصائص ومعالم المجتمع الإسلامي ، بحيث جعلتها علاقات إيمانية كاملة لكي يتميز المجتمع الإيماني عن مجتمع الرذائل.

فنستنتج من ذلك ما يؤيد نزول هذه السورة الشريفة في وقت متأخر نسبيا من تاريخ نزول القرآن ، حيث إن هذه الأحكام الشرعية جاءت متأخرة في حركة بناء المجتمع الإسلامي.

إذن ، إن حكم البيعة بالنسبة إلى النساء ، مضافا إلى بعده السياسي نجد فيه أبعاداً اجتماعية ذكرها القرآن الكريم :
منها : إن المرأة في معرض الابتلاء.

ومنها : إن المجتمع العام للمسلمين يضع المرأة في موضعها ، أي : أن المجتمع الإسلامي قسّم الواجبات على الإنسان ، فجعل الرجل في موضع وكلفه بواجبات ومسؤوليات معينة ، وجعل المرأة في موضع آخر وكلفها بواجبات ومسؤوليات معينة أيضا.

وهذا التقسيم تمّ بلحاظ الحالة العامة للرجل والمرأة ، فقد تبدل هذه الحالة لظروف إستثنائية تواجهها المرأة أو يواجهها الرجل.

والحصة التي خصصت للمرأة هي الحصة المرتبطة بالبيت والأسرة والأولاد وما أشبه ذلك ، والحصة التي حددت للرجل هي الحصة المرتبطة بالمجتمع وبالدفاع عنه بشكل أساسي والقيام بالواجبات في خارج البيت ، ولكن في ظروف استثنائية أو بحسب ميل هذا الفرد أو ذاك قد تتبدل الحالة. ولهذا كان مضمون البيعة المرتبط بالرجل يتناسب مع الموقع العام له ، وهو قضية الدفـاع عن الإسلام ؛ لأنه عمل يمارسه الرجل خارج البيت ، وأما المضمون العام لبيعة المرأة فهو يتناسب مع ظروف الحالة التي تعيشها المرأة وهي الأسرة والبيت ، ولا يعني ذلك منعها من ممارسة الأعمال خارج البيت ، كما أن الرجل لم يمنع من ممارسة الأعمال في داخل البيت.

أجر البيعة

تقدم أن البيعة مأخوذة بالأصل من البيع ، وهو عبارة عن معاوضة بين طرفين هما : البائع والمشتري ، وإن كان مضمونها الفقهي شبيه بالعهد والإنشاء ، كما تشير إلى ذلك الآية الكريمة : ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِثْقَلِ ذَرَّةٍ مِنْهُ جِزَاءً عَظِيمًا﴾^(١) ولكن بحسب مضمونها المعنوي والعقائدي والأخلاقي تكون بمعنى البيع والشراء ، كما بين ذلك قوله تعالى من سورة التوبة : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾^(٢) أي : أن الإنسان المؤمن إذا التزم بهذه التعهدات وأدى ما عليه من الواجبات

(١) الفتح : ١٠ .

(٢) التوبة : ١١١ .

والمسؤوليات ، يجعل الله سبحانه وتعالى الجنة عوضا له .

ثم يؤكد القرآن الكريم ذلك فيقول : ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ أي : أن شراء المال والنفس يتمثل بالقتال في سبيل الله ؛ لأن مضمون البيعة على الرجل هو الجهاد في سبيل الله .

وبالمقارنة بين العوضين - عوض بيعة الرجل وعوض بيعة النساء - نجدهما على مستوى واحد ، فكما وضعت الجنة عوضا للرجل في جهاده في سبيل الله كذلك وضعت الجنة - التي هي نتيجة لإستغفار النبي ﷺ - عوضا للنساء لإلتزامهن بتعهداتهن المشار إليها في هذه الآيات الشريفة .

وهذا تعبير عن نظرة الإسلام لشخصية المرأة ، حيث يعتبرها شخصية متكاملة كشخصية الرجل ، فكما يستحق الرجل من خلال التزاماته وتعهداته الوصول إلى المرتبة العالية المتمثلة بالجنة ، فكذلك المرأة تستحق من خلال التزاماتها وتعهداتها الوصول إلى تلك المرتبة ، ومن هنا نقول : أن شخصية المرأة في النظرية الإسلامية هي شخصية كاملة كشخصية الرجل .

الآخرة في النظرية الإسلامية

أكدت الآية الأخيرة من السورة على بُعد اليأس من الآخرة في حديثها عن القوم الذين غضب الله عليهم ، ولعل التأكيد على ذلك إنما جاء باعتبار أهمية قضية الآخرة في المعادلة التي وضعها القرآن الكريم لمسألة الأعمال ، حيث وضعت النظرية الإسلامية هذه المعادلة كميزان المعادلة التوضيحية

والخسارات والتنازلات التي يقدمها الإنسان في الحياة الدنيا ، فعندما يقدم الإنسان شيئاً في الحياة أو يفوته ، سواء كان مرتبطاً بالجانب المادي أم بالجانب العاطفي لحياته ، إنما قدمه لأنه يرجو العوض في الآخرة. فقضية الولاء إنما تأخذ معالمها الكاملة إذا كانت هناك دار آخرة ، حيث يكون بإزاء هذا التنازل عن الجانب العاطفي في العلاقات الاجتماعية أو في العلاقات الرحمية والأسرية تعويض ، فمن يئأس من الآخرة لا يقدم هذا التنازل ، وقد أشير إلى هذا الجانب في نفس هذه السورة في عدة مواضع ، فعند تناول قضية الأسوة ذكر قضية الآخرة: ﴿لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ وهكذا عند الحديث عن أصل قضية الولاء ، ذكر أن الولاء يجب أن يكون مقترناً بالهجرة والخروج في سبيل الله وفي سبيل مرضاته ، أي : في سبيل الوصول إلى تلك الدرجات العالية.

فقضية الدار الآخرة من القضايا التي ابتدأت بها هذه السورة الشريفة وختمت بها أيضاً تأكيداً على دورها في التنازلات.

والجانب الآخر المصرّح به في ختام السورة هو : اليأس من الآخرة ، وهي خصوصية أتصف بها أولئك القوم.

وإذا كان المقصود من القوم هم المشركون أو الكفار بشكل عام ، فمن الطبيعي أن نفترضهم يائسين من الآخرة ؛ لأن المقصود باليأس من الآخرة هو : إما عدم الاعتقاد بها ، وبالتالي فلا يأخذها بنظر الاعتبار في أعماله ، وتكون أعماله ، للدنيا فحسب ، كما ذكر ذلك بعض المفسرين.

أو انقطاع رجاءه منها فيقوم بأعمال وجرائم وذنوب، بحيث جسدت حالته النفسية حالة اليأس من روح الله في الآخرة.

أو يكون عمله عمل إنسان لا يرى أمامه الآخرة ويعمل للدنيا وحدها. ولو افترضنا أن المقصود من القوم هم اليهود، فهم قد يأسوا من الآخرة باعتبار ما ارتكبوه من جرائم ومن ذنوب بحق الإسلام، وحق الرسول ﷺ، رغم معرفتهم برسول الله وصحة رسالته وصفاته التي بشر بها النبي موسى عليه السلام، وبشر بها الأنبياء من بعده، فكان لأعمالهم إنعكاسات على أوضاعهم النفسية والروحية، حتى أصبحوا في يأس من ثواب الله تبارك وتعالى وعطائه في الدار الآخرة، هذا من جهة ومن جهة أخرى كان اليهود يعملون للدنيا فقط كما أثبت التاريخ في صفحاته، فهممهم جمع الأموال وتحصيل المناصب والعقارات والزينة في الدنيا دون التوجه إلى العبادات الحقيقية التي تقربهم من الله سبحانه وتعالى.

أما لو كان المراد من القوم المنافقين، فمن الواضح أنهم لا يعتقدون بالآخرة وبالتالي لا اهتمام لهم إلا بالدنيا، وقد يأسوا من الثواب الإلهي ومن الأجر الأخروي، واختص عملهم بالأعمال الخبيثة التي تجعلهم يتخذون مواقع معينة في هذه الدنيا.

وعليه فخصوصية اليأس من الآخرة، موجودة في كل هذه الأصناف وعلى جميع هذه الاحتمالات.

الفهارس

العامة

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث الشريفة والروايات

فهرس المصادر

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات

- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ ١٠٨
- ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبْهَاتُهُمْ أَفْتَدِي﴾ ٦٠
- ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ ٩٩
- ﴿لَا مِنْ جِلٍّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ ١٠٥، ١٠٢، ١٠١، ١٠٠
- ﴿مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ ٣٤
- ﴿مَا يَوْذُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ١٠٨
- ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا﴾ ١٠٦، ١٠١
- ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ٨٢
- ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ ١٠٨
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ﴾ ١٥، ١٣
- ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ﴾ ١٣
- ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا﴾ ٥٧
- ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ ٣٩
- ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ﴾ ٤٩
- ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ ٩٨
- ﴿أُذُنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ يَأْنَهُمْ ظَلَمُوا﴾ ٣٣
- ﴿إِنَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ﴾ ٥٢
- ﴿إِنَّا مَنْ ظَلَمْنَا ثُمَّ بَدَّلْ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ٦٣
- ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ ١٠٩، ١٠٧
- ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ﴾ ١٢

- ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ...﴾ ١٠٧
- ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ...﴾ ٦٤
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَلَّهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ ١٢١
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا...﴾ ٤٠
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ ١٢٣
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ...﴾ ١١٧
- ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ ١٣٠
- ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى...﴾ ٦٣
- ﴿أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ ٣٣
- ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُغْفَوْا عَنْ سُوءٍ...﴾ ٨٢
- ﴿أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ ٨٣
- ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا...﴾ ٦٧
- ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي...﴾ ٣٤، ٣٣
- ﴿إِنْ يَنْفَعُكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَغْدَاءً وَيَسْطُوا...﴾ ٨٣، ٣٥، ٢٦
- ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ٣٠
- ﴿إِنَّا بَرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ٥٦، ٥٥، ٤٩
- ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾ ٢٥
- ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ...﴾ ٨٨، ٨٤، ٧٥
- ﴿تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ ٣٧، ٢٥
- ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ ٢٧

- ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ ١٠
- ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ١٠٤
- ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ...﴾ ٥٤
- ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ ٥٧، ٥٦، ٥٥
- ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ ٥٧
- ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ...﴾ ٧٦، ٧٢، ٧١
- ﴿عَلَى أَن لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ ١١٢
- ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ١٢١
- ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ...﴾ ٣٨
- ﴿فَاسْتَبْشِرُوا بِنِعْمِ اللَّهِ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾ ٩٥
- ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ ٦٥، ٦٤
- ﴿فَبَاءُوا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ١٢١
- ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ ٩٦
- ﴿فَلَمَّا اعْتَرَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ ٥٤
- ﴿قَالَ أَرَأَيْبُ أَنْتَ عَنِ الْإِلَهِ يَا إِبْرَاهِيمُ...﴾ ٥٣
- ﴿قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ ٥٢
- ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا﴾ ٦٤
- ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ...﴾ ٥٩، ٤٨، ٤٦، ٤٥، ١٦
- ﴿قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي...﴾ ٣٠
- ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ...﴾ ٦١
- ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ ٤٩
- ﴿كَمَا يَيْسُ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ ١٢٣

- ﴿لَنْ يَسْطِيَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا.....﴾ ٢٧.....
- ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ ٤١.....
- ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي...﴾ ١٢٩، ١٢٢، ٨٨، ٨٧، ٨٤، ٨١.....
- ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ...﴾ ٨٨، ٧٨، ٨٤، ٨٠، ٧٤.....
- ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ ...﴾ ١١٧.....
- ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ...﴾ ٦١.....
- ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ...﴾ ٦٦، ٦٠.....
- ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ...﴾ ٦٠، ٥٩.....
- ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ ٦٣.....
- ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾ ٦٣.....
- ﴿لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ ١٣٢.....
- ﴿لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ﴾ ٣٥، ٢٨.....
- ﴿لَيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ ٧٤.....
- ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا...﴾ ٥٢.....
- ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ ٣٠.....
- ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾ ٤٦، ٤٥.....
- ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا...﴾ ٣٩.....
- ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾﴾ ١١٤.....
- ﴿وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا﴾ ١٠٣.....
- ﴿وَأَعْتَرِ لَكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ ٥٣.....
- ﴿وَاعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ٥٩.....
- ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ...﴾ ٢٧.....

- ﴿وَأَقِمْ وَزَن بِالْقِسْطِ﴾ ٧٤
- ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ١٢٦
- ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ٨٢
- ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ٣٧
- ﴿وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ٧٩
- ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ ٢٥
- ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ١٠٩، ١٠٨
- ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ ٧٥
- ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ٦٣
- ﴿وَأَنْ تَتَّقُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ ٨٢
- ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ ٩٤
- ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ...﴾ ١٠٤
- ﴿وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ﴾ ٣٧، ٣٤
- ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ﴾ ١٢١
- ﴿وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءُ﴾ ٥١، ٥٠، ٤٧
- ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا...﴾ ١٣
- ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخُطَابَ﴾ ٣٠
- ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ ١٢١
- ﴿وَوَظَّاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ﴾ ٧٦، ٧٥
- ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ...﴾ ٢٧
- ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ ٣٢

- ﴿وَكَايْنٍ مِنْ نَبِيٍّ قَاتِلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ...﴾ ٥٦
- ﴿وَكَايْنٍ مِنْ نَبِيٍّ قَاتِلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ...﴾ ٦٤
- ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ...﴾ ٢٧
- ﴿وَلَا تُسِيكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾ ١١٠، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٣
- ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ...﴾ ١٠٩، ١٠٨
- ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ ١٠١، ٩٣
- ﴿وَلَا يَأْتِيَنَّ يَبْهَتَانِ﴾ ٩٧، ٩٦
- ﴿وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِيَنَّ وَلَا يَقْتُلَنَّ...﴾ ١١٣، ١١٢
- ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ ٩٧
- ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾ ٦٣
- ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا...﴾ ٥٦
- ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا...﴾ ٦٥
- ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ...﴾ ١٠٨
- ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرْوْنَ الْعَذَابَ...﴾ ٤٢
- ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ...﴾ ٥٣
- ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا...﴾ ٤٢
- ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ٤٧
- ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ...﴾ ١٣٠
- ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ ٦٠
- ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ٨٦
- ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ ٣٦، ٣٤
- ﴿وَيُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ...﴾ ٦٧

- ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَثْرَةٌ فِزَعُونَ وَهَامَانٌ...﴾ ٦٧
- ﴿وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ ٢٧
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٌ...﴾ ٩٨، ٩١
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ...﴾ ٤١، ١٣
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا...﴾ ١٢٠
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ...﴾ ٦٦
- ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ ١١١، ٩٥
- ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾ ٣٢
- ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ...﴾ ١٣١
- ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ﴾ ٢٩
- ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَىٰ عَنْ مَوْلَىٰ شَيْئًا...﴾ ٣٩
- ﴿يَوْمَ يَقْرَأُ الْمَرْءُ مِنَ أَخِيهِ﴾ ٣٠

فهرس الروايات

- ١٠ ((من قرأ سورة الممتحنة في فرائضه ونوافله...))
- ١٠ ((ومن قرأ سورة الممتحنة كان المؤمنون...))
- ٢٨ ((يقول الله تبارك وتعالى: انا الرحمن وأنت الرحم،...))
- ٣٩ ((اثنوني بأعمالكم لا بأنسابكم وأحسابكم))
- ٣٩ ((إن أقربكم مني غدا وأوجبكم عليّ...))
- ٥٥ ((أنا وأنت أبوا هذه الأمة))
- ٦٢ ((لما خلق الله العقل استنطقه، ثم قال له...))
- ٦٨ ((كونوا دعاة للناس بغير ألستكم))
- ٦٨ ((كونوا دعاة لنا صامتين))
- ٦٨ ((كونوا دعاة الناس بأعمالكم...))
- ٦٨ ((إن الوعظ الذي لا يمجّه سمع ولا يعدله...))
- ٨٣ ((تجاوزوا عن عشرات الخاطئين يقيكم الله...))
- ٨٢ ((ثلاث من مكارم الدنيا والآخرة: تعفوا...))
- ١٢٦ ((من زوّج كريمته من شارب خمر...))
- ١٢٦ ((لا تزوّجه إن...))

فهرس المصادر

❖ القرآن المجيد ، كتاب الله الخالد.

كتب التفسير

- ١- أحكام القرآن ، الجصاص أحمد بن علي الرازي ، طبع (١٤٠٤) هـج مكتب الإعلام الإسلامي ، قم المقدسة ، إيران.
- ٢- الاصفى في تفسير القرآن ، الفيض بن محمد الكاشاني ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٣٧٦ ش ، مكتب الإعلام الإسلامي ، قم المقدسة ، إيران.
- ٣- الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، الشيرازي ناصر مكارم.
- ٤- البرهان في تفسير القرآن ، البحراني السيد هاشم ، مؤسسة الأعلمي بيروت لبنان.
- ٥- التبيان في تفسير القرآن ، الطوسي أبي جعفر محمد بن الحسن ، الطبعة الأولى ، رمضان ١٤٠٩هـ مكتب الإعلام الإسلامي ، قم المقدسة ، إيران.
- ٦- الدر المنثور في التفسير المأثور ، السيوطي جلال الدين بن عبد الرحمن ، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت ، لبنان.
- ٧- الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي بن أحمد الأنصاري ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان.
- ٨- الميزان في تفسير القرآن ، الطباطبائي محمد حسين ، منشورات جامعة المدرسين في الحوزة العلمية ، قم المقدسة ، إيران.
- ٩- التفسير الصافي ، الفيض بن محمد محسن الكاشاني ، الطبعة الثانية رمضان ١٤١٦هـ ١٣٧٤ش مؤسسة الهادي ، قم المقدسة ، إيران.